

تقرير عن حرية الصحافة في العالم العربي والشرق الأوسط

استناداً إلى الاستبيان الذي اعده الاتحاد الدولي للصحفيين في العالم العربي والشرق الأوسط
وردود نقابات الصحفيين اعضاء الاتحاد في المنطقة عليه بحسب واقع الاعلام في المنطقة لسنة
2012



الاتحاد الدولي للصحفيين

كانون أول/ديسمبر 2013

تفريغ وتحليل الإستبيان: الاستاذ نشأت أقطش
تحرير: الإتحاد الدولي للصحفيين
© جميع الحقوق محفوظة الإتحاد الدولي للصحفيين (2013)

تم الاستناد في اعداد الاستبيان الذي بني عليه هذا التقرير على المنهجية التي تم تطويرها من قبل منظمة اليونسكو "مؤشرات تنمية وسائل الاعلام"

تم انجاز هذه التقرير في اطار حملة "كسر القيود" التي ينفذها الإتحاد الدولي للصحفيين في العالم العربي والشرق الأوسط بالتعاون مع نقابات الصحفيين في المنطقة



بدعم من سكرتاريا اتحاد النقابات العمالية السويدية

الفهرس

	تمهيد
	المنهجية
	القسم الأول: أنظمة تشريعية مؤاتيه لحرية التعبير، وتعددية الإعلام وتنوعه مؤشرات فرعية من 1 - 1 إلى 22 - 1
	القسم الثاني: تعددية الإعلام وتنوعه، والمساواة الاقتصادية وشفافية ملكية وسائل الإعلام مؤشرات فرعية من 2 - 23 إلى 2 - 37
	القسم الثالث: الإعلام كمنبر للخطاب الديمقراطي- اخلاقيات المهنة و سلامة الصحفيين مؤشرات فرعية من 3 - 38 إلى 3 - 51
	القسم الرابع: بناء القدرات المهنية ودعم مؤسساتي يعزز حرية التعبير والتعددية والتنوع التدريب المهني: مؤشرات فرعية من 4 - 56 إلى 4 - 61 نقابات الصحفيين مؤشرات فرعية من 4 - 62 إلى 4 - 71
	القسم الخامس: توفر بنية تحتية قادرة على دعم إعلام مستقل وتعددي مؤشرات فرعية من 5 - 72 إلى 5 - 78
	مؤشرات عامة

تمهيد:

تقدم هذه الدراسة تقييماً لتطور الإعلام في الدول والأقاليم التالية: *جيبوتي، تونس، إيران، العراق، إقليم كردستان العراق، الكويت، موريتانيا، السودان، الإمارات العربية المتحدة، اليمن، المغرب، فلسطين، والبحرين*. واعتمد الاستبيان الذي نتج عنه هذا التقرير على مؤشرات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (UNESCO) في قياس تطور وسائل الإعلام (MDI)، من خلال هذه المنهجية تقدم الدراسة تحليلاً مفصلاً لجميع مظاهر المشهد الإعلامي في البلدان الخاضعة للعينة، وهذا يشمل خمس مؤشرات رئيسية تضم بدورها مؤشرات فرعية.

وتساهم نتائج الدراسة في تشخيص المشهد الإعلامي في هذه البلدان وإظهار نقاط الضعف الموجود في البيئة القانونية والدستورية، والهدف النهائي هو مساندة النقابات والمهنيين في تسليط الضوء على الاصلاحات القانونية والدستورية الضرورية لتغيير واقع الحريات الإعلامية في المنطقة.

ويأتي هذا التقرير في ظل حراك شعبي شامل يشمل المنطقة برمتها وظروف استثنائية حافلة بالمخاطر والفرص. ويمكن القول أن مرحلة التحول الديمقراطي التي تشهدها المنطقة لن تصل إلى منتهاها إلا بضمان حرية الصحافة والإعلام، وحرية الرأي، وحرية الحصول على المعلومات، وحماية مصادر المعلومات وغيرها من التشريعات والضمانات التي تحمي العاملين في هذا القطاع.

وتكشف هذه الدراسة نقاط الضعف في الانظمة الإعلامية في الدول التي شملها البحث، وتسلط الضوء على العيوب في النظام الإعلامي لمساعدة الدول في تجاوز هذه المرحلة.

يقع التقرير في خمسة أقسام وهو تقسيم منظمة اليونسكو لمؤشرات تنمية الإعلام: يتناول القسم الأول أنظمة تشريعية مؤاتية لحرية التعبير، وتعددية الإعلام وتنوعه. ويعكس القسم الثاني التعددية والمساواة الاقتصادية وشفافية ملكية وسائل الإعلام. ويتمحور القسم الثالث حول الإعلام كمنبر للخطاب الديمقراطي/ اخلاقيات المهنة، وسلامة الصحفيين. وخصص القسم الرابع لبناء القدرات المهنية وتوفر الدعم المؤسساتي لتعزيز حرية التعبير، والتعددية، والتنوع والتدريب المهني، والمنظمات النقابية. ويبحث القسم الخامس من هذا التقرير مدى توفر بنية تحتية قادرة على دعم إعلام مستقل وتعددي.

المنهجية:

يقع هذا التقرير في خمسة أقسام، وهو عدد المؤشرات الرئيسية التي تقيس تنمية الإعلام بحسب المنهجية التي طورتها منظمة "اليونسكو"، يحتوي كل فصل على مؤشر عام رئيسي، وينفرد من كل مؤشر رئيسي مؤشرات فرعية. تقع هذه الدراسة ضمن الدراسات الوصفية/الاستكشافية، تستخدم المنهج الكمي، وتعتمد على الاستمارة كوسيلة لجمع المعلومات.

صمم التقرير بحيث يستجيب لأربع متطلبات أساسية، أولاً: جدول تقاطعي يوضح مدى توفر المؤشر الفرعي في البلدان الخاضعة للتقييم، ولهذا الغرض تم إدخال البيانات على البرنامج الإحصائي (SPSS). يوضح كل جدول مدى توفر المؤشر في الدول الخاضعة للتقييم، يستطيع القارئ من خلال الجدول معرفة: اسم المؤشر الفرعي، والدول التي يتوفر فيها، الدول التي لا يتوفر فيها، الدول التي لم تجب عن السؤال، والنسبة العامة لتوفره في الدول المبحوثة. ثانياً: شرح كمي للجدول. ثالثاً: توضيح لملاحظات المستجوبين وتلخيصها، ولهذا الغرض تم تفرغ ملاحظات وتعليقات العينة لاستخدامها في توضيح واقع الإعلام وتطوره عند كل مؤشر. رابعاً: الخلاصة. وفي نهاية كل قسم تم تلخيص أهم النتائج الكمية.

جمعت أربع عشرة استمارة من ثلاث عشرة دولة وإقليم بطريقة العينة العمدية، حيث تعمد الاتحاد الدولي للصحافيين اختيار ممثل عن كل بلد لتعبئة الاستمارة والإجابة عن جميع المؤشرات، وتعتبر العينة المنتقاة ممثلة للنقابات ورأيها في تطور الحريات الإعلامية في تلك البلدان، حيث تم اختيار العينة من نقابات الصحفيين في الدول المستهدفة. استخدمت الاستمارة لجمع المعلومات وهي تعتمد على مؤشرات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (UNESCO) في قياس تطور وسائل الاتصال (MDI)، وهي مكونة من خمسة فصول، وكل فصل يحتوي على مجموع من الأسئلة التي تقيس مؤشرات تطور وسائل الإعلام وهي المؤشرات الرئيسية والفرعية التي حددتها مؤسسة اليونسكو⁽¹⁾.

جمعت المعلومات على أساس فحص معمق للواقع الإعلامي في الدول الخاضعة للتقييم، فقد أرسلت الاستمارة لمؤسسات والجمعيات ناشطة في العمل الصحفي في جميع البلدان مثل نقابات وجمعيات، وتمت تعبئة الاستمارة من شخصية معنية مطلع على واقع الممارسة الإعلامية تلك البلدان. ومثلت الجمهورية الموريتانية في استمارتين: واحدة من نقابة الصحفيين الموريتانيين (SJM) وأخرى من رابطة الصحفيين الموريتانيين (AJM)، تم التعامل معهما بشكل مستقل، كما مثل العراق باستمارتين واحدة من نقابة الصحفيين العراقيين (IJS) وأخرى من نقابة صحفيي كردستان العراق (KJS).

¹) Media Development Indicators: A framework for assessing media development, Endorsed by the Intergovernmental Council of the International Programme for the Development of Communication (IPDC) at its 26th session (26-28 March 2008, retrieved in April 11, 2013, from: <http://unesdoc.unesco.org/images/0016/001631/163102e.pdf>

القسم الأول: المؤشر الرئيسي-أنظمة تشريعية مؤاتيه لحرية التعبير، وتعددية الإعلام وتنوعه"

1 - 1: هل يوجد نص دستوري ينص على حماية حرية التعبير وحرية الصحافة والإعلام؟ وفي هذه الحالة، ما هو مدى تطبيقه؟

الدولة	نعم	لا	المادة	ملاحظات
جيبوتي	1		تنص المادة 15 على حق التعبير والنشر للأراء بحرية من خلال الكلمة، والكتابة والصورة.	محدود
إيران	1		تنص المادة 24 على حرية الصحافة، باستثناء الا في حالة إلحاق ضرر على المبادئ الإسلامية والحقوق العامة،	غير مطبق
العراق	1		تنص المادة (38): تكفل الدولة، بما لا يخل بالنظام العام والأداب:أولاً :- حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.ثانياً :- حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.ثالثاً :- حرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وتنظم بقانون	محدود
الكويت	1		تنص المادة 36 : " حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرهما، وذلك وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون".	ايجابي
موريتانيا	1		تنص المادة 10 من الدستور: "تضمن الدولة لكافة المواطنين الحريات العمومية والفردية وعلى وجه الخصوص: حرية التنقل والإقامة في جميع أجزاء تراب الجمهورية، حرية دخول التراب الوطني وحرية الخروج منه، حرية الرأي وحرية التفكير، حرية التعبير، حرية الاجتماع، حرية إنشاء الجمعيات وحرية الانخراط في أية منظمة سياسية ونقابية يختارونها، حرية التجارة والصناعة، حرية الإبداع الفكري والفني والعلمي".	نص يكرس دستورية حرية التعبير لكن يقيد بالقانون
السودان	1		المادة 39 من دستور السودان الانتقالي لسنة 2005 والمادة (1)5 و(2)5	جزئي
تونس	1		تنص المادة 19 من د1959 على حماية حرية التعبير والصحافة والإعلام - الدستور الجديد بصدد الإنجاز من قبل المجلس التأسيسي.	----
الإمارات العربية المتحدة	1		تنص المادة 30 على حرية الرأي والتعبير بالقول والكتابة، وسائر وسائل التعبير مكفولة في حدود القانون.	جيد
اليمن	1		تنص المادة 42: "لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتكفل الدولة حرية الفكر والإعراب عن الرأي بالقول والكتابة والتصوير في حدود القانون". هذه النصوص مقيدة بشكل واسع بقانون الصحافة والمطبوعات رقم 25 لعام 1990م في مادته (103)	مقيد بالقانون
فلسطين	1		المادة 27 من القانون الأساسي الفلسطيني تنص على: "تأسيس الصحف وسائر وسائل الإعلام حق للجميع يكفله هذا القانون الأساسي وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون. حرية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة وحرية الطباعة والنشر والتوزيع والبيث، وحرية العاملين فيها، مكفولة وفقاً لهذا القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة. تحظر الرقابة على وسائل الإعلام، ولا يجوز إنذارها أو وقفها أو مصادرتها أو إلغاؤها أو فرض قيود عليها إلا وفقاً للقانون وبموجب حكم قضائي".	سي.ء.
المغرب	1		الفقرة الأولى من الفصل 25 تنص على أن "حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها"	جيد
البحرين	1		تنص المادة 23 على أن حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، وكل شخص حر للتعبير عن رأيه ونشره مشافهة وكتابة أو بأي شكل آخر، استناداً لما يسمح به القانون، مع الأخذ بعين الاعتبار أنها لا تتعارض مع مبادئ العقيدة الإسلامية أو وحدة البلد ولا يثر النعرة الطائفية. وتنص المادة "24" امتثالاً للمادة السابقة أن حرية التعبير عن الطباعة والصحافة والنشر مكفولة ضمن شروط ونصوص بالقانون	جيد
المجموع	12		المؤشر: يصح القول أن النصوص حول حرية الرأي والتعبير مضمونة في دساتير دول المنطقة، ولكنها مقيدة بنصوص أخرى/قانونية، كالحريات العامة والمبادئ الإسلامية في حالة إيران والبحرين، ومتطلبات القانون واحترام امتيازات الآخرين في جيبوتي، وفي اليمن الحرية مقيدة بمواد في قانون الصحافة والمطبوعات تجعل ممنوع على الصحفي فعله أكثر من المسموح	

1 - 2 : هل يوجد نصوص قانونية تنص على حماية حرية الصحافة والإعلام ؟

الدولة	نعم	لا	المادة	تطبيق
جيبوتي	1		قانون قطاع الصحافة والنشر الفضائي 2007	جيد
إيران		1		
العراق	1		قانون حقوق الصحفيين رقم 21 لسنة 2011 قانون العمل الصحفي في كردستان رقم "35" لسنة 2007	جيد
الكويت	1		قانون المطبوعات والنشر رقم 3 لسنة 2006 تنص المادة الأولى على أن "حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة وفقا لأحكام القانون".	
موريتانيا	1		الأمر القانوني رقم 2006-017 بتاريخ 12 يوليو 2006 حول حرية الصحافة). القانون "مطبق"، و"يعتبر متقدما علي سابقه حيث تم إلغاء الرقابة القبلية وإحلال الإشعار محل الترخيص والتصالح مع مقتضيات الليبرالية ولكنه ابقى على إمكانية المصادرة الإدارية في المادة السبعين حتى لو أنها لم تطبق تم تعديله مرتين الأولى لإضافة الصحافة الإلكترونية والثانية لإلغاء العقوبات السالبة للحرية".	جيد
السودان	1		قانون الصحافة والمطبوعات لعام 2009	جيد
تونس	1		مرسومان حول حرية الصحافة والإعلام: مرسوم رقم "115" ورقم "116" اللذان صدرا بتاريخ 2-11-2011. ولا تزال المعركة من أجل فرض تطبيق المرسومين رغم قرار الحكومة بتطبيقهما في 17 أكتوبر 2012	غير مطبق
الإمارات العربية المتحدة		1		
اليمن	1		ينص قانون الصحافة والمطبوعات رقم "25" لعام 1990 في مادته (3) عن: حرية المعرفة والفكر والصحافة والتعبير والاتصال والحصول على المعلومات حق من حقوق المواطنين لضمان الإعراب عن فكرهم بالقول أو الكتابة أو التصوير أو الرسم أو بأية وسيلة أخرى من وسائل التعبير وهي مكفولة لجميع المواطنين وفق أحكام الدستور، وما تنص عليه أحكام هذا القانون. والمادة (4): الصحافة المستقلة تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع وتكوين الرأي العام والتعبير عن اتجاهها بمختلف وسائل التعبير في إطار العقيدة الإسلامية والأسس الدستورية للمجتمع والدولة وأهداف الثورة اليمنية وعميق الوحدة ولا يجوز التعرض لنشاطها إلا وفقا لأحكام القانون. والمادة (5): الصحافة حرة فيما تنشره وحررة في استقاء الأنباء والمعلومات من مصادرها وهي مسؤولة عما تنشره في حدود القانون.	ضعيف
فلسطين	1		قانون الطباعة والنشر لعام 1995.	ضعيف
المغرب	1		قانون الصحافة والنشر وقانون الصحفي المهني	ضعيف
البحرين	1		قانون رقم "47" الذي صدر في العام 2002، لتنظيم المطبوعات والصحافة والنشر	متوسط
المجموع	9	2	المؤشر: غالبية الدول المشمولة بالدراسة فيها قوانين تحمي حرية الصحافة والإعلام ولكنها مقيدة بطريقة أخرى، حيث تختلف الممارسة عن ما جاء في النصوص، فالتطبيق العملي ضعيف بشكل عام ولا يوجد وفي (إيران والإمارات) قوانين تحمي حرية الصحافة	
				%

1 - 3: هل هناك نص دستوري يضمن حرية الوصول إلى المعلومات؟

الدولة	نعم	لا	المادة	تطبيق
جيبوتي		1		
إيران		1		
العراق- إقليم كردستان		1		
الكويت		1		
موريتانيا		1		
السودان		1		
تونس		1		
الإمارات العربية المتحدة		1		
اليمن		1		
فلسطين		1		
المغرب	1		ينص الدستور المغربي الجديد على ضمان حرية الصحافة وعلى حرية الحصول على المعلومات وعلى التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة.	
البحرين		1		
المجموع			المؤشر: يبين الجدول رقم 3: أن لا توجد نصوص دستورية تضمن حق الحصول على المعلومة، باستثناء المغرب	

1 - 4: هل يوجد قانون حول حق الحصول على المعلومات ؟

الدولة	نعم	لا	المادة	تطبيق
جيبوتي		1		
العراق - نقابة الصحفيين العراقيين		1	قانون حقوق الصحفيين رقم 21 لسنة 2011 توجد مادة في القانون وليس قانون خاص	
العراق- نقابة صحفيي كردستان		1		
الكويت		1		
موريتانيا		1		
السودان		1	: يوجد قانون تحت الدراسة وهناك مواد خاصة في المادة 25 (1) و(2)، يحق للصحفي الحصول على المعلومات من المصادر الرسمية، وعلى المجلس إعادة الإجراءات المناسبة لكفالة حقوق الصحفي.	
تونس	1		المرسوم رقم 41 الصادر بتاريخ 26 ماي 2011.	
الإمارات العربية المتحدة		1		
اليمن	1		قانون حق الحصول على المعلومات تاريخ صدوره 24 إبريل-نيسان 2012.	
فلسطين		1		
المغرب		1	يجري نقاش حالياً حول مشروع نصوص قانونية في هذا المضمار	
البحرين		1		
المجموع			المؤشر : قوانين حق الحصول على المعلومات غير موجودة في معظم دول المنطقة باستثناء تونس واليمن بحسب الاستمارات (وطبقاً هناك قانون خاص بحق الوصول للمعلومات في الاردن كما تم تبني قانون حق الحصول على المعلومات في إقليم كردستان العراق في حزيران 2013 - المحرر)	
%				

1 - 5 : هل كان هناك حالات خلال السنة الماضية قامت فيها مؤسسة إعلامية أو مدنية باللجوء إلى القضاء للحصول على

معلومات معينة؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي		1	
إيران		1	
العراق - إقليم كردستان		1	تونس هي الوحيدة التي قامت فيها مؤسسة باللجوء إلى القضاء للحصول على معلومات معينة وحدد الحالة بـ "جمعية بوصلة المختصة في مراقبة أعمال المجلس التأسيسي". وجود قانون حق الحصول على المعلومات يقوي الصحفيين في مواجهة السلطة التنفيذية، ووجود مؤسسات مستقلة تساعد الصحفيين تدعم موقفهم.
الكويت		1	
موريتانيا		1	
السودان	--	--	
تونس	1		
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين		1	
المجموع	1	10	
%			

1- 6: هل يوجد آلية معينة يمكن للصحفيين اللجوء إليها في حالة رفضت الجهات المعنية طلبهم في الحصول على معلومات؟

الدولة	نعم	لا	شرح
جيبوتي		1	
إيران		1	

العراق - إقليم كردستان	1		
الكويت	1		
موريتانيا	1		
السودان	1	1	اللجوء إلى الأمانة العامة لمجلس الصحافة، إعادة الصحفيين ولجنة الشكاوي بالمجلس، وكيل نيابة الصحافة.
تونس		1	اللجوء إلى القضاء
الإمارات العربية المتحدة		1	بذكر ذلك عند نشرها للموضوع
اليمن		1	التظلم إلى المفوض العام للمعلومات في حالة عدم اقتناع مقدم الطلب بالقرار المتخذ، يحق له عندئذٍ وفقاً للمواد من (30) إلى (32) من هذا القانون خلال ثلاثين يوم من رفض طلبه وعلى المفوض العام الرد خلال فترة ثلاثين يوم وفي حال عدم اقتناع الصحفي بقرار مكتب المفوض العام عليه أن يتقدم إلى المحكمة المختصة مكانياً على أن تنتظر فيه وتصدر حكمها بصفة الاستعجال خلال فترة لا تتجاوز ثلاثين يوماً، ويعتبر الحكم الابتدائي نهائياً وواجب النفاذ أمام الجهة خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام، أما في حالة رفض الدعوى يجوز لصاحب الطلب التقدم بالاستئناف خلال المدة المحددة قانوناً
فلسطين	1		
المغرب	1		
البحرين	1		
المجموع	9	4	المؤشر: غالبية الدول الخاضعة للتقييم لا يوجد فيها وسيلة تساعد الصحفي في الضغط على المؤسسات للحصول على المعلومات.
%			

مؤشر 1 - 7 : هل يوجد قانون يضمن حق الصحفيين بالاحتفاظ بمصادر معلوماتهم؟

الدولة	نعم	لا	نص وتطبيق
جيبوتي	1		قانون الصحافة والنشر 2007
إيران	1		
العراق - إقليم كردستان	1		قانون حقوق الصحفيين رقم 21 لسنة 2011 العراق
الكويت	1		
موريتانيا	1		لا يوجد قانون خاص فقط قانون النشر يمنح الصحفي حق الاحتفاظ بسرية مصادره إلا في حالة التي تهدد الأمن
السودان	1		يوجد قانون لحماية مصادر الصحفي وهو قانون الصحافة الحالي 2009 المادة 25 (1) الفقرة (ب). تطبيق: "لا بأس به".
تونس	1		مرسوم 115 الصادر يوم 2-11-2011، - ما زال معطلاً.
الإمارات العربية المتحدة	1		
اليمن	1		يوجد قانون الصحافة والمطبوعات رقم 25 لعام 1990م، قانون حق الحصول على المعلومات. تطبيق ضعيف.
فلسطين			يوجد قانون المطبوعات والنشر لعام 1995 الذي ينص على حق الصحفي الاحتفاظ بمصادر معلوماته وعدم الكشف عنها إلا أمام المحكمة، ولكنه لا يطبق (قضية الصحفي يوسف الشايب الذي نشر تقرير عن الفساد، تم حبس الصحفي حبس احترازي، وطلب منه الكشف عن مصادر معلوماته).
المغرب	1		
البحرين	1		
المجموع	5	6	المؤشر: هناك عدد لا بأس من الدول، يقارب نصف بلدان المنطقة، التي توجد بها آلية تساعد الصحفي في الاحتفاظ بمصادر معلوماته
%			

مؤشر 1- 8: هل كان هناك حالات تم فيها إجبار صحفيين على الإفصاح عن مصادر معلوماتهم خلال السنة الماضية؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق - إقليم كردستان		1
الكويت		1
موريتانيا		1
السودان		1
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن	1	
فلسطين		1
المغرب		1
البحرين		1

المجموع	المؤشر: عن حالة فريدة في فلسطين حيث تم توقيف الصحفي لإجباره بالافراج عن مصادره غير أنه رفض الانصياع لهذا الطلب
%	

مؤشر 1 - 9: هل يوجد هيئة مستقلة لتنظيم الإعلام المرئي والمسموع؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق	1	هيئة الإعلام والاتصالات، تأسيس 2004
كردستان العراق		1
الكويت		1
موريتانيا	1	هيئة السلطة العليا للصحافة والسمعيات البصرية، أسست في 2006. يتم تعيين أعضائها الستة كالتالي: ثلاثة من بينهم الرئيس من قبل رئيس الجمهورية واثنان من قبل رئيس الجمعية الوطنية وواحد من قبل مجلس الشيوخ.
السودان	1	الهيئة القومية للإذاعة والتلفزيون
تونس	1	الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري "أسست بمرسوم رقم 116 إلا أنها مازالت معطلة بسبب ضغوطات سياسية. اختيار الممثلين من النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين - جمعية القضاة - المجلس التأسيسي - الاتحاد العام التونسي للشغل - أصحاب المؤسسات الإعلامية السمعية البصرية ورئيس يعين من قبل رئاسة الجمهورية بالتنسيق مع رئيس الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال كل جهة تقدم مرشحها وعدد أعضاء الهيئة 9 باعتبار الرئيس، تمويلها عمومي ولها استقلالية مالية. صلاحيات الهيئة وتقييمكم لعملها: إسناد الرخص للتلفزيونات والإذاعات كما يمكنها سحب الرخص في حال تسجيل إخلالات ينص عليها المرسوم 116 مراقبة محتوى البرامج والمساعدة على إنجاز البرمجة والإشراف وتنظيم الحملة الانتخابية داخل الإعلام السمعي البصري العمومي.
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن		1
فلسطين		1
المغرب	1	الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري أحدثت في 2002 وصدر قانونها في الجريدة الرسمية في عام 2005. يعين الملك الرئيس وأربعة أعضاء، وباقي الأعضاء الخمسة يعينون من طرف رئيس الحكومة ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين، وتمولها الدولة المغربية، ومن صلاحياتها ضبط وتقنين قطاع الاتصال السمعي البصري، الذي تم تحريره بوضع حد لاحتكار الدولة في هذا المجال الماكية ولمواجهة تحديات العولمة والتطور التكنولوجي العالمي الذي يعرفه مجال الإعلام والاتصال، حسب ما ورد في قانونها. ومن خلال تجربتها يتضح أن هذه الهيئة اقتصر على منح تراخيص إذاعات خاصة ورصد مخالفات في مجال الإشهار ومراقبة حصص المخصصة لمرور الهيئات السياسية في وسائل الإعلام العمومية. تقييم عمل الهيئة: "عموما لم ينعكس إحداث هذه الهيئة على جودة المنتج الإعلامي وعلى استقلالية وسائل الإعلام وديمقراطيتها".
البحرين		1
المجموع	5	8
%		
		المؤشر: في الدول التي شملها التقييم التي يوجد فيها هيئات مستقلة تعتبر اقلية، وأن هذه الهيئات ما زالت غير فاعلة، ففي تونس لم تبعث بعد، وفي موريتانيا بدأت تشهد حراكا وتصدر تراخيص ويتم تعيين غالبية الاعضاء من رئيس الجمهورية، وفي المغرب يعينها الملك ورئيس الحكومة ولم يكن لها أثر واضح. أما العراق فيشرف عليها مجلس النواب.

10 - 1: هل هناك هيئة للتنظيم الذاتي للمهنة في بلدكم مثل مجلس صحافة أو مجلس إعلام؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق		1
العراق - إقليم كردستان		1
الكويت		1
موريتانيا		1
السودان	1	لجنة "احترام أخلاق وأدبيات الصحافة المكتوبة" أسست سنة 2001، تم تجديد انتخابها قبل أقل من سنتين (أي في العام 2011). وتعاني غياب تفعيل اللازم رغم المحاولات الدائمة واقتصر عضويتها على عشرات من الصحافة المكتوبة فضلا عن عدم انفتاح نصوصها أمام الصحافة السمعية البصرية، كما تم السنة الماضية تأسيس الهيئة الاستشارية لدي السلطة العليا للصحافة لتشكل قوة اقتراحية لدي الهيئة.
		مجلس الصحافة والمطبوعات الصحفية أسس في العام 1993م، الجهات الممثلة به وطريقة اختيار الممثلين: الناشر، الصحفيون أعضاء برلمانيون، متحدثو للمجتمع الصحفي. التمويل: ذاتي. يستند المجلس إلى نص قانوني وهو قانون الصحافة والمطبوعات الصحفية، صلاحيات المجلس: إعطاء التصديقات النهائية للصحف ووكالات الأنباء ومراكز الخدمات الصحفية والإعلامية.
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن		1
		النقابة وجمعية مديري الصحف، وعديد المنظمات بصدد مناقشة مشروع مجلس الصحافة.

فلسطين	1		
المغرب	1		
البحرين	1		
المجموع	12	1	
المؤشر: لا زالت هيئات التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة غائبة أو معطلة أو تابعة للسلطة التنفيذية بطريقة غير مباشرة في معظم الدول المبحوثة. في العراق تكوين ومرجعية صحفية في الهيكلية نظريا، وفي تونس مناقشات جادة لخلق حالة من الاستقلالية وتطوير حرية الصحافة ضمن قانون عصري وتعددي، وأيضاً موريتانيا التي قد قطعت شوطاً واسعاً على طريق تحرير الصحافة.			

11 - 1: كيف يتم التعامل مع قضايا القذف والسبب أمام القضاء؟ جدول متعدد الخيارات

الدولة	باعتبارها قضايا مدنية	ضمن اطار القانون الجنائي	في اطار قانون الصحافة والمطبوعات
جيبوتي	1		1
إيران			1
العراق -			
إقليم كردستان	1		
الكويت		1	1
موريتانيا			1
السودان		1	1
تونس			1
الإمارات العربية المتحدة		1	1
اليمن		1	
فلسطين		1	1
المغرب		1	1
البحرين	1	1	
المجموع		1	
%			

المؤشر: يوجد ازدواجية في تطبيق القوانين في غالبية دول العينة، التي تتعامل مع القضايا في اطار قانون المطبوعات والنشر، وهذه الازدواجية غير محمودة، لأنها تعطي فرصة لأصحاب السلطة بتفسير مختلف في كل قضية. وضع فلسطين الخاص: "يجري تطبيق قانون العقوبات الأردني لعام 1962.. هذا القانون جرى إدخال تعديلات عليه في الأردن في عامي 1998 و2010 ولا يزال القضاء الفلسطيني يسترشد به في إيقاع العقوبات". استخدام هذا القانون القديم رغم وجود قانون مطبوعات ونشر صدر في العام 1995، يعني عدم وضوح الرؤيا أمام الصحفي، الذي يكتب وينشر بوعي من قانون المطبوعات والنشر للعام 1995، فيجد نفسه يحاكم ويجرم على قانون أردني 1962. أما في تونس، فهناك دوائر قضائية تحتكم إليه وأخرى تحتكم إلى مجلة الصحافة القديمة التي تحتوي على قوانين زجرية وسالبة للحريات والنقابة متمسكة بتفعيل المرسوم 115

12 - 1: هل تقوم مؤسسات حكومية أو عامة بالتقدم بشكاوى قذف وسب ضد صحفيين أو مؤسسات إعلامية؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي		1	المؤشر: واضح إن نسبة كبيرة من الموظفين المتقلدين للمناصب العمومية في معظم البلدان يسارعون لملاحقة الصحفيين أمام القضاء بما يمثلهم هذا من عدم تسامح أو تقدير لدور الاعلام في الرقابة على اداء الحكومة او المؤسسات العمومية.
إيران		1	
العراق	1		
الكويت	1		
موريتانيا		1	
السودان	1		
تونس	1		
الإمارات العربية المتحدة	1		
اليمن		1	
فلسطين	1		
المغرب	1		
البحرين	1		
المجموع	8	4	
%			

13 - 1: هل يوجد شروط قانونية أو تنظيمية تحد من قدرة الصحفيين على ممارسة العمل الصحفي؟

الدولة	نعم	لا	الخلاصة
جيبوتي		1	

<p>حسب النتائج فقط ايران وفلسطين يوجد فيهما شروط قانونية أو تنظيمية تحد من قدرة الصحفيين على ممارسة العمل الصحفي. وبقيّة الدول لا يوجد فيها شروط تحد من قدرة الصحفيين على ممارسة عملهم!!!!</p> <p>يوجد في قانون الصحافة الايراني عدة محددات تحاصر الصحفي مثل: الحاجة لتطبيق شروط مجلس الأمن القومي. وفي فلسطين "الأمن الوطني وتنظيمات وزارة الإعلام" تحد من قدرة الصحفيين، إضافة لتهديد الأمن الوطني الذي يستخدم في معظم الدول. وفي البحرين يوجد تقييد "بما لا يتعارض مع الشريعة".</p>		1	إيران
	1		العراق - إقليم كردستان العراق
	1		الكويت
	1		موريتانيا
	1		السودان
			تونس
	1		الإمارات العربية المتحدة
	1		اليمن
		1	فلسطين
	1		المغرب
	1		البحرين
	9	2	المجموع

1 - 14: من هي الجهة التي تصدر البطاقات الصحفية في بلدكم؟ اختياري متعدد

الدولة	النقابة	وزارة الإعلام	لجنة إعلامية مشتركة	المؤسسة التي يعمل بها	مجلس الصحافة/الإعلام	غير ذلك	الخلاصة:
جيبوتي						1 - لا يوجد	الدول التي تصدر فيها البطاقات من المؤسسات الحكومية كوزارة الإعلام قد تصبح وسيلة لتحكم، نموذج اللجان المشتركة ومصادقية البطاقة
إيران	1	1		1			
العراق	1						
إقليم كردستان	1			1			
الكويت	1	--	--	--	--	--	
موريتانيا						تمنح البطاقة من لجنة البطاقة الصحفية والموجودة علي مستوي وزارة الاتصال، وهي تحظى (بطاقة الوزارة). إباعترا ف أكبر لدى أجهزة الدولة".	
السودان	1			1			
تونس						صدر في تونس المرسوم 115 ينص على إحداث لجنة خاصة تشرف على إسناد بطاقة صحفي محترف إلا أن ذلك مازال لم يفعل ومازال الصحفي يستعمل بطاقة صحفي محترف صدرت سنة 2012 ومنحتها لجنة محدثة استثنائيا كانت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ممثلة فيها وكانت الحكومة ممثلة فيها.	
الإمارات العربية المتحدة				1			
اليمن						نقابة الصحفيين تصدر "بطائق" لكافة أعضائها التي تتوفر فيهم شروط العضوية كما أن وزارة الإعلام تمنح "بطائق" لمراسلي وسائل الإعلام الخارجي، فيما تصدر المؤسسات "بطائق" صحفية خاصة بها.	
فلسطين				1			
المغرب			1				
البحرين	1	1				1	

1- 15: هل يحتاج مراسلو الإعلام الدولي أو الصحفيين الأجانب لبطاقات اعتماد صحفية ليتمكنوا من ممارسة العمل في بلدكم؟

الدولة	نعم	لا	الجهة المانحة	الخلاصة:
جيبوتي	1		اعتماد من وزارة الإعلام	عمل الصحافة الأجنبية في معظم الدول يحتاج لاعتماد وبطاقة من الوزارة، وهي طريقة للتحكم من ناحية وتنظيم العمل من ناحية أخرى. الدول التي لا يحتاج الصحفي لبطاقة اعتماد هي: جيبوتي، العراق، كردستان، وفلسطين.
إيران	1		إذن من وزارة الثقافة وتعاليم الإسلامية.	
العراق - إقليم كردستان		1		
الكويت	1		وزارة الإعلام وكتاب اعتماد من جهة العمل.	
موريتانيا	1		وزارة الاتصال و يتطلب الأمر تقديم طلب واعتماد من المؤسسة.	
السودان	1		مراسلين الإعلام الدولي من الوطنيين يجازوا بطاقاتهم من اتحاد الصحفيين ومن الإعلام الخارجي.	
تونس	1		في الأصل اللجنة التي ينص عليها المرسوم 115 هي التي تقوم بهذه العملية ولكن وكما سلف الذكر أسندت اللجنة الاستثنائية المحدثة من قبل رئاسة الحكومة بطاقات اعتماد للمراسلين السنة الماضية".	
الإمارات العربية المتحدة	1		يصدر بطاقات الصحافة الأجنبية المجلس الوطني للإعلام.	
اليمن	1		وزارة الإعلام	
فلسطين		1		
المغرب	1		وزارة الاتصالات.	
البحرين	1			
المجموع	10	2		

1- 16: هل هناك تدخل حكومي في عملية حصول الصحفيين على بطاقة الصحافة؟

الدولة	نعم	لا	الخلاصة
جيبوتي		1	في دولتين فقط تتدخل الحكومة في إصدار البطاقات هما: إيران، وموريتانيا. في إيران المكتب الصحفي في وزارة الثقافة والإرشاد الديني التي تملك سجلا للصحفيين حيث يتم فحص سجلهم وتم إصدار بطاقات لهم. من المستهجن أن وزارة الثقافة والإرشاد الديني تتحكم في بطاقات الصحفيين. في موريتانيا: مرونة زائدة قد تسمح بنفاذ غير المهنيين. غالبا تكون البطاقة التي تصدرها وزارة الاتصال غير مرغوبة إذ لا تترتب عليها أية امتيازات مادية. ???
إيران	1		
العراق - إقليم كردستان		1	
الكويت		1	
موريتانيا	1		
السودان		1	
تونس		1	
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين		1	
المجموع	2	10	

1- 17: هل يتم استخدام الأمن الوطني أو احترام الإجراءات القضائية أو غيرها من الأسباب لتقييد حرية الصحافة؟

الدولة	نعم	لا	الخلاصة
جيبوتي	1		رغم "كل فقرات القانون التي تنص على احترام قرارات مجلس الأمن القومي"، ما يدل على استخدام الأمن القومي لتحديد عمل الصحفيين في إيران، وفي فقرة أخرى المؤشر رقم 1 - 1 والمؤشر رقم 1 - 2 وهو: احترام الشريعة الإسلامية.
العراق - إقليم كردستان	1		
الكويت		1	
موريتانيا	1		

أخرين بحجة نشر إجراءات قضائية ليست نهائية".			
		1	السودان
استعمال العنف من قبل رجال الأمن ضد الصحفيين والإعلاميين أثناء عملهم" من أسباب تحديد عمل الصحفيين		1	تونس
رغم وجود نصوص في قانون المطبوعات والنشر وقانون العقوبات (الجنائي). يحد من عمل الصحفيين؛ إلا أن الاجابة جاءت مغايرة.	1		الإمارات العربية المتحدة
		1	اليمن
		1	فلسطين
بعض حالات العنف ضد الصحفيين أثناء مزاوله عملهم سيما خلال بعض الاحتجاجات المنظمة من طرف مواطنين أو نقابات و هيئات أخرى	1		المغرب
	1		البحرين
	5	7	المجموع

الخلاصة: الغالبية العظمى من الدول الخاضعة للتقييم يتم استخدام الأمن الوطني، أو احترام الإجراءات القضائية أو غيرها من الأسباب لتقييد حرية الصحافة وكثيرا ما يتم استغلال القانون وتفسيره لتقييد حرية الصحافة

1 - 18: هل توجد جهة متخصصة أو آلية معينة تتولى عملية الرقابة المسبقة على الصحف المطبوعة؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق - إقليم كردستان		1
الكويت		1
موريتانيا		1
السودان		1
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن		1
فلسطين		1
المغرب		1
البحرين		1
المجموع	0	12
%		

الخلاصة: جميع الدول التي شملها الاستطلاع، قالوا لا يوجد جهة متخصصة أو آلية معينة تتولى عملية الرقابة المسبقة على الصحف المطبوعة.

رقم 1 - 19: هل يوجد حالات يتم فيها إغلاق مؤسسات إعلامية (مرئي ومسموع، صحافة مطبوعة، مواقع الإلكترونية) أو التهديد بإغلاقها بسبب تقاريرها الإعلامية؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران	1	
العراق - إقليم كردستان		1
الكويت		1
موريتانيا		1
السودان		1
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة	1	
اليمن	1	
فلسطين	1	
المغرب	1 (أغلق مقر جريدة "أخبار اليوم" بشكل تعسفي في العام 2009)	
البحرين	1	
المجموع	6	6

الخلاصة: تؤكد النتائج السابقة أن ظاهرة إغلاق المؤسسات الإعلامية بسبب تقاريرها الإعلامية ما زالت تمارس في نصف الدول موضوع الدراسة.

1 - 20: هل يتم استخدام شبكات توزيع الصحف للتضييق على نشر وتوزيع صحف معينة؟

لا	نعم	
1		جيبوتي
1		إيران
1		العراق - إقليم كردستان
1		الكويت
1		موريتانيا
--	--	السودان
	1	تونس
1		الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
1		فلسطين
1		المغرب
1		البحرين
11	1	المجموع

الخلاصة: تشير نتائج الجدول رقم (20) أن دولة واحدة هي الجمهورية التونسية تستخدم شبكات توزيع الصحف للتضييق على نشر وتوزيع صحف، و"منع الإشهار العمومي على بعض الصحف"، وهي وسيلة ناعمة تستخدم من الحكومات عادة لتجسيم انتشار بعض الصحف.

1 - 21: هل يتم استخدام الغرامات كآلية من آليات الرقابة على الإعلام؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
1		إيران
1		العراق - إقليم كردستان
1		الكويت
	1	موريتانيا
1		السودان
	1	تونس
1		الإمارات العربية المتحدة
	1	اليمن
1		فلسطين
1		المغرب
1		البحرين
9	3	المجموع

الخلاصة: يبين الجدول رقم (21) أن 9 دول لا يتم استخدام الغرامات كآلية من آليات الرقابة على الإعلام، وثلاث دول فقط تستخدم الغرامات وهي: موريتانيا، تونس، اليمن.

1 - 22: هل تحتاج المواقع الإخبارية، أو موقع البث الإلكتروني أو المدونات الشخصية للتسجيل أو الحصول على رخصة من جهة عمومية؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
0	1	إيران
1		العراق - إقليم كردستان
1		الكويت
	1	موريتانيا
1		السودان
0	1	تونس
0	1	الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
1		فلسطين
1		المغرب
1		البحرين
8	4	المجموع

الخلاصة: يوضح الجدول رقم (22) أن أربعة دول هي (إيران، موريتانيا، تونس، الإمارات) تفرض شرط التسجيل أو الحصول على رخصة. إيران: "بناءً على تعليمات قانون المطبوعات والنشر يجب أن ترخص من قبل وزارة الثقافة والإرشاد الديني"، وفي موريتانيا: الجهة المسؤولة هي القضاء، ويتطلب الترخيص لها رسمياً إشعار النائب العام بكل المعلومات عنها من قبيل: عنوانها الكامل، وطاقتها، والمسؤول الأول فيها، وهي عملية تسجيل أو إشعار فقط لدي النيابة". وفي تونس "المرسوم رقم 115 المعطل ينص على ذلك". الإمارات العربية المتحدة: "المواقع الإخبارية والصحف الإلكترونية تحتاج في حال طلب ترخيص محلي فقط، البحرين: لا، ولكن الحكومة حاولت الطلب من المدونين أن يسجلوا مدوناتهم ببساطة من خلال منهجية المعلومات (IAA)، توقف الإجراء عندما اكتشفوا أن النظام لم يعمل.

القسم الثاني: المؤشر الرئيسي

تعددية وتنوع والمساواة الاقتصادية وشفافية ملكية وسائل الإعلام

مؤشر 2 - 23: هل هناك نصوص قانونية تمنع أو تحد من تركيز ملكية وسائل الإعلام؟

الدولة	نعم	لا	مؤشر
جيبوتي		1	
إيران		1	
العراق - إقليم كردستان		1	
الكويت		1	
موريتانيا	1		
السودان		1	
تونس			
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين		1	
المجموع	1	11	

2 - 24: هل هناك نصوص قانونية تضمن الشفافية في ملكة الوسائل الإعلامية، ومصادر دخلها واستثماراتها؟

الدولة	نعم	لا	المادة
جيبوتي	1		القانون هو مشروع قانون الاتصالات الذي اقر في العام 1992
إيران		1	
العراق - إقليم كردستان		1	
الكويت	1		"قانون المطبوعات والنشر".
موريتانيا	1		توجد مواد في قانون تحرير المجال السمعي البصري فضلا عن اشتراطات دفاتر الالتزامات".
السودان	1		قانون الصحافة والمطبوعات الصحفية للعام 2009".
تونس	1		المرسومان 115 و 116 .
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين			كل الصحف مسجلة كشركات وبالتالي هي مطالبة للإفصاح عن رأسمالها، والمستثمرين، والمدراء، هذه معلومات علنية يمكن الحصول عليها من موقع وزارة الاقتصاد.
المجموع	6	6	

2 - 25: هل تؤثر، برأيك، الجهات المانكة للمؤسسات الإعلامية في خطها التحريري؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي	1		
إيران	1		
العراق - إقليم كردستان	1		
الكويت	1		
موريتانيا	1		
السودان	1		
تونس	1		
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمن	1		
فلسطين	1		
المغرب	1		
البحرين	1		
المجموع	11	1	

2 - 26: هل يوجد سياسة واضحة لدى الدولة تشجع على منح التراخيص والترددات للمؤسسات الإعلامية الصغيرة

والمجتمعية؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي		1	
إيران		1	
العراق	1		
إقليم كردستان		1	
الكويت	1		
موريتانيا		1	
السودان	1		
تونس		1	
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين		1	
المجموع	3	10	

2 - 27: هل هناك حظر على تأسيس منظمات إعلامية تعبر عن وجهة نظر شرائح اجتماعية أو قوى سياسية معينة؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي		1	يشير الجدول الى أن غالبية الدول أو 78.6% لا يتم فيها حظر على تأسيس منظمات

إعلامية تعبر عن وجهة نظر شرائح اجتماعية أو قوى سياسية معينة، ودولتان فقط هما	1		إيران
الإمارات العربية المتحدة وفلسطين يحظر بهما تأسيس منظمات إعلامية تعبر عن وجهة	1		العراق
نظر شرائح اجتماعية أو قوى سياسية. في الإمارات العربية المتحدة يتضمن قانون العقوبات	1		إقليم كردستان
(الجنائي) منع تكوين المنظمات والأحزاب السياسية وعليه لا تؤسس وسائل إعلامية تابعة	1		الكويت
لمنظمات أو أحزاب محظور تكوينها. كما تشهد فلسطين أوضاع غريبة حيث: "تحظر	2		موريتانيا
حماس على حركة فتح تأسيس وسائل إعلام خاصة بها، والأمر مماثل في الضفة الغربية	1		السودان
ضد حماس".			تونس
عملياً ربما الكثير من الدول (ممن قال ممثلوها ليس هناك حظر ..) تمارس سياسة حظر		1	الإمارات العربية المتحدة
على الصحافة المعارضة. إيران على سبيل المثال تشهد تراجعاً للحريات، ويتم حظر وحبس	1		اليمن
واعتقال ضد الصحافيين.		1	فلسطين
	1		المغرب
	1		البحرين
	11	2	المجموع

2- 28: هل هناك رسوم تسجيل عالية، أو ضمانات رأسمال كبير لتأسيس الشركات الإعلامية؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي	1	1
إيران	1	1
العراق	1	1
إقليم كردستان	1	1
الكويت	1	1
موريتانيا	1	1
السودان	1	1
تونس	1	1
الإمارات العربية المتحدة	1	1
اليمن	1	1
فلسطين	1	1
المغرب	1	1
البحرين	1	1
المجموع	4	9

تسع الدول أو 71.4% لا تفرض رسوماً على تسجيل الشركات، ولا يوجد شروط لامتلاك وتسجيل شركة أو مؤسسة إعلامية، وهو امر إيجابي لتسهيل إنشاء مؤسسات إعلامية. وأربع دول فقط تفرض ضمانات عند تسجيل شركة إعلامية هي: فلسطين، اليمن، السودان ودولة الكويت. لتسجيل شركة إعلامية في دولة الكويت يشترط أن يكون رأسمالها "100 ألف دينار كويتي للصحيفة و300 ألف للقطاعات الفضائية". وفي جمهورية السودان يجب أن يكون رأسمال الشركة: "حوالي 50 ألف دولار". أما اليمن فتشترط على المؤسسة الإعلامية امتلاك: "700 ألف ريال". وفي فلسطين: "اشترط قانون المطبوعات والنشر 1995 إيداع تأمين على شكل تعهد بنكي يكفل أجور العاملين لنصف عام لكنه لم يحدد قيمته، ولم يفرق بين تأمين الصحيفة اليومية وغير اليومية، رغم أنه فرق بينهما في رأس المال حيث اشترط ألا يقل عن 20000 دينار للصحيفة اليومية، و10000 دينار للصحيفة غير اليومية، واستنتى الأحزاب السياسية".

2- 29: هل هناك معايير واضحة لمنح ترددات البث تنطبق على جميع المؤسسات الإعلامية (المملوكة للدولة، والخاصة، والمجتمعية)؟

الدولة	نعم	لا	مؤشر
جيبوتي	1	1	يعكس هذا المؤشر حجم المشكلة في الدول الخاضعة للاستطلاع، فقد اقر أغلبية الممثلين
إيران	1	1	أو (57.1%) من العينة أن معايير منح ترددات البث لا تنطبق على جميع المؤسسات .
العراق	1	1	هذا تحكم بطريقة غير مباشرة بمن يمتلك خمس دول يوجد فيها معايير واضحة لمنح
إقليم كردستان	1	1	ترددات البث تنطبق على جميع المؤسسات وهي: الكويت، موريتانيا، تونس، فلسطين
الكويت	1	1	والمملكة المغربية. على سبيل المثال فلسطين على فيها معايير واضحة، ولكن المعارضة
موريتانيا	1	1	الإسلامية في الضفة لا تحظى بالمساواة مع فتح في منح الترددات، وكذلك الحال بالنسبة
السودان	-	-	لفتح في غزة.
تونس	1	1	
الإمارات العربية المتحدة	1	1	
اليمن	1	1	
فلسطين	1	1	
المغرب	1	1	
البحرين	1	1	
المجموع	5	7	

2- 30: هل الجهة التي تشرف على منح التراخيص والترددات هي هيئة مستقلة عن الحكومة سياسياً ومالياً؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي	1	1
إيران	1	1
العراق	1	1
إقليم كردستان	1	1
الكويت	1	1
موريتانيا	1	1
السودان	1	1
تونس	1	1

الخلاصة: الغالبية العظمى من الدول الخاضعة للبحث المؤسسات التي تمنح التراخيص تتبع الحكومة. دول ثلاث فقط يوجد فيها استقلالية للمؤسسة التي تمنح التراخيص والترددات، وهي: العراق، السودان، وتونس. والغالبية العظمى من الدول التي شملها البحث أو (78.6% منها) المؤسسات التي تمنح التراخيص والترددات غير مستقلة .

	1		الإمارات العربية المتحدة
	1		اليمن
	1		فلسطين
	1		المغرب
	1		البحرين
	10	3	المجموع

2 - 31: هل هناك سياسة ضريبية متساهلة مع قطاع الإعلام وتشجيع على تنمية الاستثمارات في القطاع (تخفيض ضريبي على الورق أو التجهيزات من كاميرات واستديوهات)؟

الدولة	نعم	لا	مؤشر
جيبوتي		1	تشير النتائج الى أنه لا يوجد سياسات حكومية تشجع على الاستثمار في المؤسسات الإعلامية في غالبية الدول الخاضعة للبحث، باستثناء وجود بعض التسهيلات في موريتانيا والسودان. في موريتانيا: "كان الدعم المقدم للصحافة مقتصرًا على دعم الطباعة. وقد تم بالفعل إصدار قانون الدعم العمومي للصحافة الموريتانية بمبلغ مئتا مليون أوقية وشكلت لجنة لتسييره من بينها صحفيون واستفادت اثنان وستون مؤسسة وكانت المشكلة في المبالغ المخصصة وكذلك في مسطرة تصنيف هذه المقاولات. وفي السودان : تخفيض الجمارك، قيام الشركات الصحفية، ولتسهيل استيراد الورق والأخبار، وإلغاء بعض الضرائب.
إيران		1	
العراق		1	
إقليم كردستان		1	
الكويت		1	
موريتانيا	1		
السودان	1		
تونس		1	
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين		1	
المجموع	2	11	

2 - 32: هل هناك سياسة واضحة وشفافة لطريقة توزيع الإعلانات الحكومية للمؤسسات الإعلامية؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي		1	نتائج الجدول رقم (32) تبين أن دولتان فقط (الكويت، والسودان) فيهما سياسة واضحة وشفافة لطريقة توزيع الإعلانات الحكومية للمؤسسات الإعلامية. وأحدى عشرة دولة (أو 85.7%) من الدول التي خضعت للبحث أنه لا يوجد فيها سياسية شفافة لتوزيع الإعلانات الحكومية.
إقليم كردستان		1	
الكويت	1		في دولة الكويت يتم استخدام "العدالة في نشر الإعلانات الحكومية". وفي السودان: "تقوم على تفضيل مبدأ الصحيفة الأكثر توزيعاً".
موريتانيا		1	
السودان	1		الخلاصة: لا يوجد عدالة في توزيع الإعلانات الحكومية على المؤسسات الصحفية. وهي إحدى أهم الطرق للتحكم بوسائل الإعلام. ويتم دعم الموالين بطريقة غير مباشرة، وحرمان المعارضين.
تونس		1	
الإمارات العربية المتحدة		1	
اليمني		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين		1	
المجموع			

2-33: هل يعتبر معيار جودة المنتجات الإعلامية ومهنية المؤسسة عاملاً مساعداً في الحصول على إعلانات حكومية؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق		1
إقليم كردستان		1
الكويت	1	
موريتانيا		1
السودان	1	
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة	1	
اليمني		1
فلسطين		1

	1		المغرب
	1		البحرين
	10	3	المجموع

2 - 34: هل هناك جهات مستقلة تقوم بمراقبة طريقة توزيع الإعلانات الحكومية على المؤسسات الإعلامية ؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق		1
إقليم كردستان		1
الكويت		1
موريتانيا		1
السودان	-	-
تونس	1	
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمني		1
فلسطين		1
المغرب		1
البحرين		1
المجموع		

2 - 35: هل هناك إرشادات أو مدونة سلوك خاصة بنشر الإعلانات وهيئة مستقلة تراقب مضمون الإعلانات التجارية للتأكد

من عدم تضليل المواطنين؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي		1	يوجد نقص في مدونات السلوك في غالبية دول العينة، كما لا يوجد مراقبة على مضمون الإعلانات التجارية.
إيران		1	
العراق		1	
إقليم كردستان	1		
الكويت		1	
موريتانيا		1	
السودان	1		
تونس		1	
الإمارات العربية المتحدة	1		
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب		1	
البحرين		1	
المجموع	3	11	

2 - 36: هل هناك عدالة في التنافس في الحصول على حصة في الإعلانات الحكومية بين الإعلام المملوك للدولة والقطاع

الخاص (مثل أن تقوم المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة بتقديم أسعار أقل من تكلفة السوق)؟

الدولة	نعم	لا	المؤشر
جيبوتي		1	تشير الأرقام الى أن الإمارات العربية المتحدة

ومملكة البحرين فقط، يوجد فيهما عدالة في التنافس في الحصول على حصة في الإعلانات الحكومية بين الإعلام المملوك للدولة والقطاع الخاص	1		إيران
	1		العراق
	1		إقليم كردستان
	1		الكويت
	1		موريتانيا
	1		السودان
	1		تونس
		1	الإمارات العربية المتحدة
	1		اليمن
	1		فلسطين
	1		المغرب
		1	البحرين
12	2	المجموع	

2 - 37: هل هناك صندوق مالي أو منح حكومية/عمومية، أو أنواع أخرى من المساعدات تقدم لدعم الصحافة والإعلام الخاص؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران	1	
العراق		1
إقليم كردستان	1	
الكويت	1	
موريتانيا	1	
السودان		1
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمني		1
فلسطين		1
المغرب	1	
البحرين		1
المجموع	5	8

القسم الثالث: المؤشر الرئيس الإعلام كمنبر للخطاب الديمقراطي- أخلاقيات المهنة وسلامة الصحفيين

أخلاقيات المهنة:

38 - 3: هل يتم التعبير عن وجهات نظر جميع الشرائح الاجتماعية في الإعلام (سواء المملوك للدولة أو الخاص)؟

الخلاصة	لا	نعم	الدولة
موريتانيا: يتمايز الاعلام ففي الاعلام الخاص يجد اغلب الفاعلين المركزيين	1		جيبوتي
مكانتهم ولكنه يعاني من مركزية جغرافية قاتله لهشاشة مقولاته تجعل اغلب	1		إيران
الولايات وسكان الريف مغيبين. وفي الاعلام العمومي تسيطر النظرة السلطوية		1	العراق
ولا تتيح المجال الا في حالات للاخرين وقد ساهم الاستقطاب السياسي في		1	إقليم كردستان
التضحية بحق المواطن في اعلام متنوع	1		الكويت
		1	موريتانيا
		1	السودان
اليمن: الطابع الرئيسي لوسائل الاعلام هو اهتمامها بالقضايا السياسية ، وعند		1	تونس
تناول القضايا الاجتماعية يتم تسييسها لتوجهات كل وسيلة. وهناك إهمال لقضايا	1		الإمارات العربية المتحدة
المهمشين ، والأقلية الدينية مثلا،		1	اليمن
		1	فلسطين
		1	المغرب
: حسب نتائج الدراسة فإن تسع دول (أي 64.3%) يتم التعبير فيها عن	1		البحرين
وجهات نظر جميع الشرائح الاجتماعية من خلال وسائل الإعلام.	5	8	المجموع

3 - 39: هل هناك مؤسسات إعلامية مجتمعية ومؤسسات إعلامية مدنية.

الخلاصة	لا	نعم	الدولة
	1		جيبوتي
	1		إيران
		1	العراق
		1	إقليم كردستان
	1		الكويت
	1		موريتانيا
	--	--	السودان
		1	تونس
		1	الإمارات العربية المتحدة
	1		اليمن
		1	فلسطين
	1		المغرب
	1		البحرين
	7	5	المجموع

3 - 40: هل هناك مؤسسات إعلامية تعبر عن مختلف وجهات النظر السياسية؟

الخلاصة	لا	نعم	الدولة
	1		جيبوتي
	1		إيران
		1	العراق
		1	إقليم كردستان
		1	الكويت
		1	موريتانيا
		1	السودان
		1	تونس
		1	الإمارات العربية المتحدة
	1		اليمن
		1	فلسطين
		1	المغرب
		1	البحرين
	3	10	المجموع

3 - 41: هل هناك تعبير عن قضايا المرأة والأقليات في الإعلام؟

الخلاصة	لا	نعم	الدولة
يوجد تعبير عن قضايا المرأة والأقليات في جميع الدول (باستثناء إيران)، وهو مؤشر إيجابي شكلا. في موريتانيا يوجد تعبير عن قضايا المرأة والأقليات ولكن: "ليس بالشكل الكافي فالفئات الهشة والريف أقل حضورا في المخرجات الإعلامية".		1	جيبوتي
	1		إيران
		1	العراق
		1	إقليم كردستان
		1	الكويت
		1	موريتانيا
		1	السودان
		1	تونس
		1	الإمارات العربية المتحدة
		1	اليمني
		1	فلسطين
		1	المغرب
		1	البحرين
	1	12	المجموع

مؤشر رقم 3 - 42: هل هناك هيئة إرسال عمومي (مرئي ومسموع) مستقلة سياسياً ومالياً عن الحكومة؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق	1	
إقليم كردستان		1
الكويت		1
موريتانيا		1
السودان		1
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن		1
فلسطين		1
المغرب	1	
البحرين		1
المجموع	2	11

مؤشر رقم 3 - 43: هل تمتلك المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة نصاً قانونياً فيه تفويض واضح لخدمة المواطنين وجميع

شرائح المجتمع وأنها مستقلة سياسياً عن الحكومة؟

الدولة	نعم	لا	الخلاصة/مؤشر
جيبوتي		1	
إيران		1	
العراق	1		
إقليم كردستان		1	
الكويت		1	
موريتانيا		1	
السودان	1		
تونس	--	--	
الإمارات العربية المتحدة	1		
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب	1		
البحرين		1	
المجموع	4	8	

مؤشر رقم 3 - 44: هل هناك آلية للتنظيم الذاتي للإعلام؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران		1
العراق		1
إقليم كردستان		1
الكويت		1
موريتانيا		1
السودان	1	
تونس		1
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن		1
فلسطين		1
المغرب		1
البحرين		1
المجموع	1	12

مؤشر رقم 3 - 45: هل هناك ميثاق شرف صحفي أو مدونة سلوك إعلامي تتبناها جميع المؤسسات الإعلامية؟

الدولة	نعم	لا	الخلاصة
--------	-----	----	---------

	1		جيبوتي
	1		إيران
	1		العراق
	1		إقليم كردستان
	1		الكويت
	1		موريتانيا
		1	السودان
		1	تونس
		1	الإمارات العربية المتحدة
	1		اليمن
	1		فلسطين
	1		المغرب
	1		البحرين
	10	3	المجموع

مؤشر 3 - 46 : هل تدعم نقابتكم آلية التنظيم الذاتي وتشارك بها؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
	1	إيران
	1	العراق
1		إقليم كردستان
1		الكويت
	1	موريتانيا
	1	السودان
	1	تونس
	1	الإمارات العربية المتحدة
	1	اليمن
	1	فلسطين
	1	المغرب
	1	البحرين
3	10	المجموع

مؤشر 3 - 47 : هل يوجد لدى نقابتكم ميثاق شرف صحفي خاص بها ومجلس أخلاقيات للمهنية؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
1		إيران
1		العراق
	1	إقليم كردستان
1		الكويت
	1	موريتانيا
	1	السودان
	1	تونس
	1	الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
1		فلسطين
	1	المغرب
1		البحرين
7	6	المجموع

مؤشر 3 - 48 : هل ينص ميثاق الشرف أو مدونة السلوك على ضرورة الحيادية في العمل الصحفي؟

المؤشر	لا	نعم	الدولة
	--		جيبوتي
	--		إيران
	--		العراق
		1	إقليم كردستان
	--		الكويت

		1	موريتانيا
		1	السودان
		1	تونس
	--	--	الإمارات العربية المتحدة
		1	اليمن
	--	--	فلسطين
		1	المغرب
	--	--	البحرين
	1	6	المجموع

مؤشر 3 - 49: هل يستطيع الصحفيون دائماً أن يقوموا بعملهم بحيادية؟

الدولة	نعم	لا	ليس دائماً	توضيح
جيبوتي		1		
إيران			1	"يعتمد على الموضوع والمصطلحات، ولكن بكل الأحوال على الصحفي أن يطبق الأخلاقيات والقوانين".
العراق			1	: "بسبب أن بعض المؤسسات الإعلامية مملوكة أو تمول من قبل جهات حزبية أو سياسية تنتهج لها خط خاصاً بها للتعاطي الإعلامي".
إقليم كردستان			1	"تدخل الأحزاب السياسية وخاصة المعارضة في عمل الصحفي".
الكويت	1			
موريتانيا			1-1	"ليس دائماً ببساطة للإكراهات المرتبطة بالبعد التكويني وهشاشة الوضع الاجتماعي وسيادة الاستقطابية السياسية". "صحفيو وسائل الإعلام الحكومي مربوطون بتوجيهات رب العمل (الحكومة) لذلك يضيق هامش الحرية لديهم بالمقارنة مع زملائهم في وسائل الإعلام الحرة".
السودان			1	"في كثير من الأحيان يخرق البعض ميثاق الشرف الصحفي في أحد بنوده وهي الحالة التي تقع تحت بنود لائحة مساءلة الصحفيين".
تونس			1	"ليس دائماً، وفقاً لخط تحرير كل وسيلة إعلامية".
الإمارات العربية المتحدة	1			
اليمن			1	
فلسطين	--	--	--	فلسطين : لا جواب للخلاف حماس/فتح، الخ
المغرب			1	"أحياناً يتعرضون لضغوط والإغراءات".
البحرين		1		
المجموع	2	2	9/8	
%				

مؤشر رقم 3 - 50: هل هناك حالات استند فيها الصحفيون إلى ميثاق الشرف لحماية حياديتهم وحقوقهم المهنية؟

الدولة	نعم	لا	خلاصة/مؤشر
جيبوتي		1	
إيران		1	
العراق		1	
إقليم كردستان		1	
الكويت		1	
موريتانيا		1	
السودان	1		
تونس	1		
الإمارات العربية المتحدة	1		
اليمن		1	
فلسطين		1	
المغرب	1		
البحرين		1	
المجموع	4	9	

مؤشر 3 - 51: هل هناك دراسات أو إحصائيات متخصصة بقياس ثقة المواطنين بالإعلام؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
1		إيران
1		العراق
1		إقليم كردستان
1		الكويت
2		موريتانيا
1		السودان
	1	تونس 1 تونس: تقوم بهذا الدور "مؤسسات خاصة و تلاقى انتقادات كبيرة من قبل المؤسسات الإعلامية التي تشكك في صحة نتائج دراساتها".
1		الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
1		فلسطين
	1	المغرب 1 المغرب: "هناك هيئات تختص في قياس ثقة المواطنين بالإعلام، من خلال إصدار تقارير دورية أو سنوية حول نسبة المشاهدة والاستماع ومبيعات الصحف والإحصائيات التي تقدمها هذه التقارير تعكس من جهة مدى ثقة المواطنين بالإعلام ، لكن تستعمل أساسا في الحصول على الإشهار".
1		البحرين
12	2	المجموع

سلامة الصحفيين

مؤشر 3 - 52: هل تم تسجيل حالات قتل للصحفيين خلال السنة الماضية؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
	1	إيران
	1	العراق
1		إقليم كردستان
1		الكويت
1		موريتانيا
1		السودان
1		تونس
1		الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
	1	فلسطين
1		المغرب
1		البحرين
10	3	المجموع

مؤشر 3 - 53: هل تم تسجيل حالات اعتداء جسدي على الصحفيين خلال السنة الماضية؟

تفاصيل	لا	نعم	الدولة
	1		جيبوتي
	1		إيران
سجل في العراق " (16) اعتداء"		1	العراق
-----		1	إقليم كردستان
	1		الكويت
موريتانيا النقابة : تم خلال السنة الماضية تسجيل اثني عشر اعتداء علي الصحفيين ثمانية منها من قبل رجال الأمن خلال تظاهرات. وواحدة من طرف الطلاب وثلاثة من السياسيين والخواص وسجلت عملية فصل تعسفي بحق الزميل ماموني ولد مختار الصحفي بالوكالة الموريتانية للإنباء.		1	موريتانيا
	1		السودان
"عديد الزميلات والزملاء تعرضوا للاعتداء والتقرير الخاص بالحرريات يوثق هذه الاعتداءات"		1	تونس
	1		الإمارات العربية المتحدة
رصدت لجنة الحرريات بنقابة الصحفيين خلال العام 2012 م 75 حالة اعتداء بينها أربع حالات شروع في القتل، وتورطت في هذه الاعتداءات قوات الأمن وأشخاص مجهولين وعصابات مسلحة".		1	اليمن
سجلت في فلسطين حالات كثيرة، على النحو التالي: حالات الاعتداء الإسرائيلية وصلت في العام الماضي إلى 80 حالة اعتداء جسدي و13 حالة اعتقال و14 حالة احتجاج. في غزة		1	فلسطين

المغرب	1		حماس 40 حالة انتهاك الضفة الغربية / السلطة الفلسطينية 24 حالة تعرض العديد من الصحفيين بشكل فردي أو جماعي لاعتداءات جسدية من طرف عناصر من قوات الأمن أو من طرف أشخاص عاديين أو مسؤولين على مؤسسات خاصة أو منتخبين محليين، وتقارير النقابة الوطنية للصحافة المغربية وبلاغاتها رصدت هذه الحالات. وقع اعتداء على مصور صحيفة الوطن خلال قيامه بالعمل".
البحرين	1		
المجموع	8	5	

مؤشر 3 - 54: هل تم تسجيل حالات تهديد للصحفيين خلال السنة الماضية؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران	1	
العراق		1
إقليم كردستان	-	-
الكويت	1	
موريتانيا	1	
السودان		1
تونس	1	
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن	1	
فلسطين	1	
المغرب	1	
البحرين		1
المجموع	6	6
%		

مؤشر 3 - 55: ما هو مصدر الخطر الرئيسي على الصحفيين؟ اختيار متعدد

الدولة	أجهزة الأمن	جماعات مسلحة	مكونات اجتماعية (فيلية، عشائرية، مناطقية)	تنظيمات سياسية	قوى ضغط اقتصادية	قوى ضغط دينية	خلاصة/مؤشر
جيبوتي	1			1			
إيران	1						
العراق		1					
إقليم كردستان	1					1	
الكويت			1			1	
موريتانيا	1		1				
السودان	1		1		1		
تونس	-	-	-	-	-	-	
الإمارات العربية المتحدة	-	-	-	-	-	-	
اليمن	1	1	1				
فلسطين	1						
المغرب	1						

1				1		البحرين
4	1	3	3	4	7	المجموع

مؤشر 3 - 56: هل تقوم السلطات المتخصصة بملاحقة المعتدين وجلبهم أمام القضاء؟

الدولة	نعم	لا
البحرين	1	
المجموع	6	5
البحرين	1	
السودان	1	
موريتانيا	1	
الكويت	1	
إقليم كردستان	1	
العراق	1	
إيران		1
جيبوتي		1
الخلاصة: لا يوجد عمل جدي من قبل السلطات المتخصصة بملاحقة المعتدين على الصحفيين.....		

مؤشر 3 - 57: هل تقوم النقابة بإجراءات لحماية الصحفيين؟

المؤشر	النشاط	الدولة
	ورش عمل حول السلامة المهنية وحقوق الانسان	جيبوتي
	تقديم مساعدة قانونية للصحفيين، ومستعدة مالية لأسرهم	إيران
	تشريع قانون حقوق الصحفيين ودورات وورش تدريبية عن السلامة المهنية	العراق
	توكيل محامي وحضور في المحكمة لإجراء اللازم / بيانات رسمية ألخ	إقليم كردستان
	إصدار بيانات تضامنية وتكليف محامين مجاناً	الكويت
	الاحتجاجات التضامنية، تقديم دورات تدريبية لصالح الصحفيين، توزيع صديرات	موريتانيا
	بعمليات توعية للصحفيين المتجهين لمناطق الخطر(العمليات) الحربية	السودان
	العديد من ورشات التكوين المتعلقة بالسلامة المهنية للصحفيين والعمل أثناء الأزمات وفي مناطق الصراعات / توفير صديرات للصحفيين حتى يتم تمييزهم أثناء تغطية المظاهرات.	تونس
	متابعة القضايا القانونية الخاصة - هيئة الدفاع - ومتابعة والحوادث التي يتعرض لها الصحفي خلال أدائه لعمله - لجنة الحريات.	الإمارات العربية المتحدة
	متابعة قضايا الصحفيين لدى الجهات المعنية، وتنفيذ الوقفات الاحتجاجية والتضامنية مع الصحفيين الذين يتعرضون للانتهاكات والاستهداف، برنامج تدريب وتوعية حول السلامة المهنية مع الاتحاد الدولي للصحفيين ، ودورات تدريبية في مجال الحماية القانونية. وتقدم النقابة الدعم القانوني للصحفيين أمام القضاء والنيابات المتخصصة.	اليمن
	برنامج تدريب وتوعية حول السلامة المهنية مع الاتحاد الدولي للصحفيين -تدريب السلامة المهنية في الضفة وغزة، إصدار إرشادات للصحفيين للتعامل مع المواجهات والاشتباكات والمسيرات والسفر، توثيق الانتهاكات بحق الصحفيين من خلال لقاء الصحفيين المعتدى عليهم أو الاتصال الهاتفي. إصدار بيانات صحافية تدين وتستنكر هذه الاعتداءات. تنظيم اعتصامات ومسيرات تضامنية مع الصحفيين. عقد لقاءات مع المسؤولين والجهات الرسمية للضغط من أجل وقف هذه الانتهاكات والاعتداءات.	فلسطين
	تنظيم احتجاجات، بعث رسائل إلى السلطات الحكومية، تنظيم لقاءات و ندوات	المغرب
	امت النقابة بإجراء ورشات تدريبية متعددة على حالات جديدة تأخذ الأولوية، وتنظيم ورشات عمل مع وزارة الداخلية لتعليم الصحفيين كيف يغطون مظاهرات بأمان	البحرين

القسم الرابع: المؤشر الرئيسي: بناء القدرات المهنية ودعم مؤسساتي يعزز حرية التعبير والتعددية والتنوع - التدريب المهني والمنظمات النقابية

أولاً: التدريب المهني:

مؤشر 4 - 58: هل يحصل الصحفيون على تدريب مهني قبل ممارستهم العمل الصحفي؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
1		إيران
1		العراق
1		إقليم كردستان
1		الكويت
1		موريتانيا
	1	السودان
	1	تونس
	1	الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
1		فلسطين
1		المغرب
1		البحرين
10	3	المجموع

مؤشر 4 - 59: هل هناك برامج تدريبية ملائمة لإدارات المؤسسات الإعلامية ورؤساء التحرير؟

مؤشر	لا	نعم	الدولة
	1		جيبوتي
	1		إيران
	1		العراق
	1		إقليم كردستان

	1		الكويت
	1		موريتانيا
	1		السودان
		1	تونس
		1	الإمارات العربية المتحدة
	1		اليمن
	1		فلسطين
	1		المغرب
	1		البحرين
	11	2	المجموع

مؤشر 4 - 60: هل هناك برامج تدريبية مخصصة للصحفيين تساعدهم على فهم آليات العمل الديمقراطي والتنمية؟

الدولة	نعم	لا	الخلاصة
جيبوتي	1		
إيران	1		
العراق	1		تقوم بعض الجهات والمنظمات بتنظيم دورات خاصة باليات العمل الديمقراطي وبرامج التنمية
إقليم كردستان	1		
الكويت	1		
موريتانيا	1		قليلة وتنظم عادة من قبل المنظمات الأجنبية كالمعهد الأمريكي للديمقراطية
السودان	1		
تونس	1		التكوين في مجال الإعلام أثناء الانتقال الديمقراطي، التغطية الإعلامية للحملة الانتخابية للأحزاب، التدريب على مفهوم العدالة الانتقالية وكيفية تعامل الإعلام معها.
الإمارات العربية المتحدة	1		
اليمن	1		نظمت النقابة دورات توضح كيفية تتم عملية سير استصدار القرارات الحكومية ودور البرلمان وكيفية مراقبة الإعلام لهذه العملية ومراقبة دور النائب البرلماني، كما دربت في عدد من الصحفيين الاقتصاديين في مجالات اختصاصاتهم، وإسهامات الصحافة في التنمية.
فلسطين	1		، الملتقى المدني، Internews تقوم بهذا العمل أكثر من مؤسسة مجتمع مدني مثل (مدى لحرية الإعلام، CFI.)
المغرب	1		التدريب في الغالب غير جدي وغير كاف.
البحرين	1		
المجموع	7	6	

مؤشر 4 - 61: هل هناك كليات إعلام في بلدكم؟

الدولة	نعم	تفاصيل
جيبوتي	1	يوجد في فرع من جامعة جيبوتي يقدم برنامج ماجستير في الصحافة والإعلام (Journalism communication and archivist).
إيران	1	كلية الأخبار وبعض الكليات تتبع بعض الجامعات وتغطي كل المستويات مثل: (Allameh tabatabaei and Emam Sadegh).
العراق	1	(10) كليات حكومية وأهلية لتدريس الإعلام.
إقليم كردستان	1	يوجد ثلاث معاهد صحفية (دبلوم) كليات للإعلام (بكالوريوس) وهناك نسبة من الحاصلين على شهادات عليا.
الكويت	1	"قسم إعلام بجامعة الكويت ومعاهد خاصة".
موريتانيا	1	موريتانيا SJM: "أول قسم افتتح سنة ألفين وستة (2006) بالمعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية يمنح شهادة الإجازة في الحضارة والإعلام ويتخصص طلبته بعد السنة الثالثة. وفي سنة ألفين وعشرة افتتح قسم بالمدرسة الوطنية للصحافة يزاول فيه الآن ثلاثون صحفياً درستهم يتخرجون السنة المقبلة (2013) ككتاب صحفيين كما تقدم المدرسة حالياً دورة مطولة من ثلاثة أشهر لصالح الصحفيين ممولة من صندوق الدعم

العمومي للصحافة الخاصة يستفيد منها بالأساس مائة وعشرون صحفياً ومسيراً، كما افتتح قسم للإعلام بجامعة لعين الإسلامية شرق البلاد ويزاول به اثنان وعشرون طالباً دراستهم للحصول علي شهادة الليسانس إعلام ثلاث سنوات، لا توفر الدراسات الأكاديمية الحديثة النقص في الموارد البشرية المؤهلة لا للتأطير والموارد البشرية المادية اللازمة. وقد باءت محاولات تأسيس قسم للإعلام بجامعة نواكشوط بالفشل رغم تدريسه كمواد في قسم للمكتبات والتوثيق وتبقي النقائص الكبيرة ممثلة أساساً في غياب قسم مهني ومخابر متخصصة".		
موريتانيا AJM: "يوجد قسم للإعلام في المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية (كلية إسلامية) يتخرج طلبته بشهادة (بكالوريوس) رغم كونهم لم يخضعوا لأي تدريب مهني ميداني طيلة فترة التكوين".		
يوجد 7 برامج لتدريس الإعلام في السودان، وهي، كلية الإعلام جامعة أم درمان الإسلامية - تمنح كل الدرجات المذكورة. كلية علوم الاتصال جامعة السودان لعلوم الاتصال وتمنح جميع الدرجات. كلية الدعوة والإعلام جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية تمنح جميع الدرجات. جامعة أم درمان الأهلية تمنح جميع الدرجات. جامعة العلوم الطبية تمنح جميع الدرجات. جامعة الخرطوم كلية الآداب تمنح جميع الدرجات جامعة أفريقيا العالمية تمنح جميع الدرجات.	1	السودان
معهد الصحافة و علوم الإخبار يمنح الإجازة والماستر المهني وماستر البحث إلى جانب بعض المعاهد الخاصة".	1	تونس
يوجد فيها 9 برامج للإعلام هي: جامعة الإمارات، جامعة الشارقة، جامعة عجمان، كلية التقنية العليا، الجامعة الأمريكية في الشارقة، الجامعة الأمريكية في دبي (كلية محمد بن راشد للإعلام)، الجامعة الأمريكية في عجمان، جامعة نيويورك (تمنح الدرجات الثلاثة في أغلبها).	1	الإمارات العربية المتحدة
توجد في اليمن ثلاث كليات إعلام اثنتين حكوميتين الأولى في جامعة صنعاء والأخرى في جامعة عدن. والكلية الثالثة خاصة في جامعة العلوم والتكنولوجيا".	1	اليمن
(، دار الكلمة (دبلوم مهني 3 سنوات)، العروب (دبلوم مهني سنتين)، (BA)، جامعة القدس (BA)جامعة بيرزيت (بكالوريوس)، جامعة النجاح (الكلية العصرية (دبلوم مهني)، جامعة الازهر/غزة، الجامعة الإسلامية غزة، جامعة الأقصى.	1	فلسطين
يوجد معهد عمومي واحد للإعلام تابع للدولة، يمنح دبلومات للصحافيين ويوفر الدراسة للحصول على درجات الماستر والدكتوراه. وخلال السنوات الأخيرة تأسست معاهد خاصة أساساً بالدار البيضاء، عددها حوالي خمسة، وتخرج تقنيين وصحافيين".	1	المغرب
يوجد في البحرين: "دبلوم، وبكالوريوس، وماجستير، ودكتوراه".	1	البحرين
	13	المجموع

مؤشر 4 - 62: هل توفر الدراسة الأكاديمية برامج تدريس حديثة تؤهل الصحفيين لدخول سوق العمل؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران	1	
العراق		1
إقليم كردستان	--	
الكويت	1	
موريتانيا		1
السودان	1	
تونس	1	
الإمارات العربية المتحدة	1	
اليمن		1
فلسطين	1	
المغرب	1	
البحرين	1	
المجموع	8	4

مؤشر 4 - 63: هل تتوفر لديكم مواد أكاديمية وتدريبية حديثة باللغة العربية (أو اللغات الأخرى التي تستخدم محلياً)؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي		1
إيران	1	
العراق		1
إقليم كردستان	1	
الكويت	1	
موريتانيا		1
السودان	1	
تونس	1	
الإمارات العربية المتحدة	1	
اليمن		1
فلسطين	1	
المغرب	1	
البحرين	1	
المجموع	9	4

نقابات الصحفيين

مؤشر 4 - 64: ما هي طبيعة منظماتكم؟

الدولة	نقابة	جمعية مهنية
جيبوتي		1
إيران		1
العراق	1	
إقليم كردستان	1	
الكويت		1
موريتانيا	1	
السودان	1	
تونس	1	
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن	1	
فلسطين	1	
المغرب	1	
البحرين		1
المجموع	8	6

إيران: جمعية معنية حسب القانون الإيراني.

العراق: "نقابة الصحفيين العراقيين"

إقليم كردستان: نقابة مهنية منظم بقانون خاص

الكويت: جمعية نفع عام

موريتانيا: يوجد نقابة للصحفيين الموريتانيين، كما يوجد رابطة للصحفيين الموريتانيين تأسست في العام 1993.

جمهورية السودان: "الاتحاد العام للصحفيين السودانيون اتحاد مهني ويؤدي الأدوار النقابية وله 17 فرع في أنحاء السودان وجمعيات تابعة له في دول المهجر العربية والغربية".

تونس: "نقابة"، نتفاوض في كل الأمور المتعلقة بالحريات والمشاكل المهنية والاجتماعية للصحفيين باستثناء الأجور.

الإمارات العربية المتحدة: "جمعية مهنية: حسب الأهداف المذكورة في النظام الأساسي للجمعية وهي: النهوض بالصحافة الإماراتية لتكون الوجه المعبر والصادق عن الإمارات خاصة والوطن العربي بشكل عام.

اليمن: نقابة الصحفيين اليمنيين هي نقابة مهنية إبداعية طوعية ذات شخصية قانونية اعتبارية تضم الصحفيين في حقل الصحافة المكتوبة ممن تنطبق عليهم شروط هذا النظام الداخلي للنقابة، وأنشأت النقابة في العام

فلسطين: نقابة تجري الانتخابات فيها كل 3 سنوات ومكونة من أمانة عامه (مجلس تنفيذي من 21 عضو) ومجلس إداري من 63 عضو كما توجد لجان متخصصة في النقابة.

المغرب: نقابة مفتوحة في وجه المهنيين العاملين في الصحافة المكتوبة و الإعلام السمعي و البصري و الإلكتروني.

البحرين: "رابطة الصحفيين والعمل الإعلامي"

مؤشر 4 - 65: هل هناك تشريعات وطنية في بلدكم تعترف بحق ممارسة العمل النقابي أو تمنعه؟

الدولة	نعم	لا	النص
جيبوتي	1		قانون المطبوعات
إيران	1		القانون
العراق	1		---

إقليم كردستان	1	"كل المهن منظم بقانون خاص، أي نقابة لكل مهنة.
الكويت	1	الدستور وقانون النقابات"
موريتانيا	1	الدستور ومدونة الشغل
السودان	1	القانون
تونس	1	مازال الدستور في طور الكتابة داخل المجلس التأسيسي"
الإمارات العربية المتحدة	1	
اليمن	1	الدستور : مادة (58) للمواطنين في عموم الجمهورية - بما لا يتعارض مع نصوص الدستور - الحق في تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنياً ونقائياً والحق في تكوين المنظمات العلمية والثقافية والاجتماعية والاتحادات الوطنية بما يخدم أهداف الدستور، وتضمن الدولة هذا الحق، كما تتخذ جميع الوسائل الضرورية التي تمكن المواطنين من ممارسته، وتضمن كافة الحريات للمؤسسات والمنظمات السياسية والنقابية والثقافية والعلمية والاجتماعية.
فلسطين	1	
المغرب	1	الدستور ينص على حرية ممارسة العمل النقابي، و حرية تأسيس النقابات المهنية، ومدونة للشغل تنص على حق ممارسة العمل النقابي.
البحرين	1	
المجموع	12	2
%		

4 - 66: ما هي نسبة الصحفيين الذين تمثلونهم من المجموع الكلي للصحفيين؟

(الرجاء ذكر عدد أعضاؤكم والعدد الكلي مع تحديد عدد الصحفيات)

الدولة	أعضاء النقابة - الرابطة الكلي	نسبة من المجموع الكلي للصحفيين	عدد الصحفيات	نسبة الصحفيات
جيبوتي	62		19	30.6
إيران	4000	2/3	1000	25
العراق	10000	---	2000	20
إقليم كردستان	6000	----	990	16.5
الكويت	1000	----	150	15
موريتانيا - النقابة		96%		28%
موريتانيا - الرابطة	374	73%	37	
السودان	--	96%	--	--
تونس	---		--	--
الإمارات العربية المتحدة	1025	70%	234	22.8
اليمن	1700	--	--	--
فلسطين	--	--	--	--
المغرب	--	--	--	--
البحرين	640		1/3	
المجموع	24262		4458	18.4

4 - 67: كيف تقومون بتنظيم الصحفيين في نقابتكم؟

الدولة	تنظيم وطني	تنظيم قطاعي	تنظيم جغرافي	تنظيم مختلط
جيبوتي		1		
إيران	1			
العراق	1			
إقليم كردستان	1		1	
الكويت				1
موريتانيا - النقابة				1
موريتانيا - الرابطة	1			
السودان	1		1	
تونس	1			
الإمارات العربية المتحدة			1	

	1			اليمن
			1	فلسطين
	1	1		المغرب
1				البحرين
3	5	2	7	المجموع

مؤشر 4 - 68: هل يحق لنقابتكم التفاوض باسم أعضائها مع المشغلين وأصحاب العمل؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي	1	
إيران	1	
العراق	1	ضمن خطة النقابة القيام بمفاوضات جماعية مع المؤسسات الإعلامية قريباً. نحن بدأنا جديداً أي حالياً في طور المفاوضات البدائية.
إقليم كردستان	1	لا يوجد اتفاقيات بل تفاوض شفوي
الكويت	1	يحق لها التفاوض ولكنهم هشاشة المقالات الصحفية كان صحفياً القطاع الخاص يعملون غالباً في ما يشبه القطاع غير المصنف وابتداء من السنة الماضية بعد قانون الدعم واثر الدورات الثلاث التي نظمها النا الاتحاد الدولي حول المفاوضات الجماعية بدانا في صياغة اتفاقية جماعية لعرضها قريباً علي الناشرين
موريتانيا - النقابة	1	رابطتنا هي الهيئة الوحيدة التي تتمتع بقانونية التفاوض باسم الصحفيين في القطاعين العام والخاص، حيث يحظر القانون الموريتاني على النقابات الخلط بين العام والخاص، ويسمح بذلك للروابط فقط، وقد حققنا جملة من المطالب المادية للصحفيين ولعل أهم الاتفاقيات الجماعية التي وقعتها مع الحكومة الموريتانية هي اتفاقية التأمين الصحي الشامل لصحفي القطاعين العام والخاص
موريتانيا - الرابطة	1	
السودان	1	
تونس	1	
الإمارات العربية المتحدة	1	فقط في حالات نهاية الخدمة دون مبرر وهي في الغالب حالات فردية ، ويتم التوصل فيها لحل يرضي الجميع
اليمن	1	تفاوض النقابة مع المؤسسات للحصول على خدمات مجانية وتخفيضات. كما تم الاتفاق مع الحكومة في العام 2007 على إحالة مشروع قانون التوصيف الوظيفي للصحفيين المقدم من النقابة إلى الخدمة المدنية لاستيعابه وبدأ العمل في تطبيقه جزئياً.
فلسطين	1	
المغرب	1	تعتبر النقابة مفاوضاً أساسياً وتوصلت مع إدارات مؤسسات عمومية وخاصة إلى اتفاقات.
البحرين	1	
المجموع		1

4 - 69: ما هي القضايا الرئيسية في برنامج عمل نقابتكم؟

الدولة	الحقوق المهنية للصحفيين	الحقوق العمالية للصحفيين	السلامة المهنية	التأمينات والخدمات	قضايا أخرى
جيبوتي	1				
إيران	1	1	1	1	
العراق	1		1		
إقليم كردستان	1	1	1	1	1
الكويت	1		1		
موريتانيا - النقابة	2	1	1	1	
موريتانيا - الرابطة					1
السودان	1	1	1	1	
تونس					

	1	1	1	1	الإمارات العربية المتحدة
1					اليمن
		1	1	1	فلسطين
	1	1	1		المغرب
	1	1	1	1	البحرين
3	7	10	7	11	المجموع
					%

- **في المرتبة الأولى: الحقوق المهنية للصحفيين**، ظهرت بقائمة اهتمامات 11 نقابة أو 78.6% من العينة.
- **في المرتبة الثانية: السلامة المهنية**، فقد اهتمت به 10 نقابات (أو 71.4% من العينة)،
- **في المرتبة الثالثة: الحقوق العمالية للصحفيين**: حظيت باهتمام 50% من النقابات المشاركة في الاستطلاع.
- **في المرتبة الرابعة: التأمينات والخدمات**: ويتم تقديمها
- **ظهرت اهتمامات أخرى على النحو التالي:**
 - إقليم كردستان. تنظيم مؤتمرات مع الجهات الحكومية والأمنية وكذلك المنظمات الدولية كاليونسكو؛ للعمل على تنظيم بيانات للصحفيين وبيانات للقضايا الصحفية في المحاكم. تطوير قانون تقاعد الصحفيين.
 - **جمهورية السودان**: سكن الصحفيين وتم إنشاء 3000 مسكن في مناطق مختلفة في ولاية الخرطوم استقرت بها أسر الصحفيين وساعدت في الاستقرار الصحفي، أيضاً علاج الصحفيين يتم علاج أكثر من 1300 صحفي. بالإضافة إلى زواج الصحفيين، (210 حالة زواج).
 - **اليمن:**
 - 1- حماية وحدة الصحفيين ونقابتهم وتعزيز دور النقابة في الدفاع عن حقوق الصحفيين المادية والمعنوية أمام كافة الجهات المختصة المسؤولة وتقديم كامل الدعم والرعاية لهم بما يساعد على الارتقاء بمستوى مهنة الصحافة ويعزز قيم الحرية والديمقراطية والعدالة في الحياة العامة.
 - 2- العمل على إيجاد ضمانات للاستقرار الاجتماعي لأعضاء النقابة من خلال الارتقاء بالمستوى المهني والمعيشي لهم.
 - 3- حماية الصحفيين من أية إجراءات تعسفية ومنع أي اضطهاد قد يتعرضون له بسبب الرأي أو لأي سبب آخر يتصل بممارسة المهنة.
 - 4- تطوير مهنة الصحافة شكلاً ومضموناً بما يجعلها قادرة على أداء رسالتها النبيلة وترسيخ دعائم الحريات الصحفية وقواعد الحياة الديمقراطية وحرية الرأي والرأي الآخر.
 - 5- العمل الجاد والمسؤول من أجل سن تشريعات وطنية تعزز من دور النقابة بما يساعد المهنة على مواكبة متغيرات العصر.
 - 6- حث الصحفيين على الالتزام والتمسك بميثاق الشرف الصحفي للنقابة وتمثل قيمة عند أداء مسؤوليات المهنة في تجسيد المصادقية والسعي للحقيقة ونقلها للرأي العام وتشجيع روح التكافل بين الأعضاء.
 - 7- العمل على تأكيد الهوية الثقافية والحضارية المنطلقة من روح الأصالة والمعاصرة للشعب اليمني وخلق ثقافة حية تستلهم روح العصر وحماية وتفعيل النهج الديمقراطي وتأكيد قيم التجديد والخلق والإبداع.
 - 8- تعميق وتطوير الصلات مع النقابات المهنية ومنظمات المجتمع المدني من أجل بناء المجتمع اليمني الحديث.
 - 9- تعميق وتطوير الصلات النقابية والمهنية مع الاتحادات المهنية الإقليمية والدولية بما يعزز دور النقابة ويساهم في تطوير الخبرة المهنية والنقابية.

4 - 70: هل نقابتكم عضو في الاتحاد العام للنقابات العمالية في بلدكم أو تجمع نقابي آخر؟

إجابة واضحة بـ "لا" عن السؤال في جميع الدول، السودان: "نتبع للاتحادات المهنية وتضم خمسة عشر اتحاد من الأطباء والمهندسين والزراعيين وفي اليمن "النقابة عضو في تحالفات نقابية وتشبيكات منظمات مجتمع مدني".

4 - 71: هل يوجد منظمات أو هيئات أخرى تنظم الصحفيين في عضويتها في بلدكم؟

الدولة	نعم	لا
جيبوتي	1	1
إيران	1	
العراق		1
إقليم كردستان		1
الكويت	1	
موريتانيا - النقابة	1	
موريتانيا - الرابطة	1	
السودان		1
تونس	1	
الإمارات العربية المتحدة		1
اليمن		1
فلسطين		1
المغرب		1
البحرين		1
المجموع	5	9

4 - 72: ما هي المدة الدورية لعقد نقابتكم مؤتمراتها الانتخابية، وما هي آلية المشاركة في هذه المؤتمرات (جميع الأعضاء أم نظام مندوبين- الرجاء التوضيح)

4 - 73: متى كان آخر مؤتمر انتخابي لنقابتكم وما هو موعد المؤتمر القادم؟

المنظمة	المدة الدورية والالية	آخر مؤتمر انتخابي وموعد المؤتمر القادم؟
جيبوتي	تجرى الانتخابات كل 3 سنوات ويشارك فيها جميع الأعضاء.	عقدت الانتخابات الأخيرة في العام 2011.
إيران	مجلس الهيئة العامة يعقد سنويا، ويجب أن يحضر الأعضاء.	عام 2008
العراق	ثلاث سنوات	عقدت بتاريخ 27/8/2011 والانتخابات القادمة 2014/9/1
إقليم كردستان	المدة الدورية 3 سنوات وفق القانون نظام مندوبين.	آخر مؤتمر النقابة في 2011/7/20 المؤتمر القادم 2014/7/21
الكويت	سنويا اجتماع جمعية عمومية عادية.	تعقد الانتخابات في شهر مارس من كل عام
موريتانيا - النقابة	دورية كل ثلاث سنوات	آخر مؤتمر عقد في نقابة الصحافيين الموريتانيين كان نهاية العام 2009، سيعقد المؤتمر الثاني في العام 2013
موريتانيا - الرابطة	يتم تنظيم المؤتمر العام كل أربع سنوات.	عقد في 21 أبريل 2010 ومن المقرر أن ينعقد المؤتمر القادم في أواخر أبريل 2014
السودان	في السودان يتم تنظيم الانتخابات كل خمس سنوات يشارك فيها جميع الأعضاء،	عقد آخر مؤتمر نوفمبر 2010 والقادم نوفمبر 2014.
تونس	مؤتمر انتخابي كل ثلاث سنوات يحضره كل المنخرطين في النقابة	5 و 6 جوان 2011 و المؤتمر القادم وفقا للقانون سيكون في الثلاثة الأشهر الأخيرة من السنة القادمة 2014.
الإمارات العربية المتحدة	تعقد انتخابات الجمعية كل سنتين ويحق لجميع الأعضاء العاملين الترشح والانتخاب (مواطني الإمارات).	آخر مؤتمر انتخابي كان في أبريل من عام 2012 وموعد الاجتماع القادم سيكون في الأشهر الأربعة الأولى من عام 2014.
اليمن	الدورة الانتخابية للنقابة أربع سنوات حيث تعقد الجمعية العمومية كل أربع سنوات لانتخاب النقيب وأعضاء مجلس النقابة بالإضافة إلى جدول أعمالها المحدد في المادة الثامنة من النظام الداخلي ويجوز لها عقد اجتماع استثنائي بطلب من مجلس النقابة أو بطلب من ثلث عدد أعضائها	آخر موعد كان في العام 2009 والموعد المقبل العام الحالي 2013م
فلسطين	كل 3 سنوات، بنظام مشاركة الهيئة العامة "المؤتمر".	المؤتمر السابق في 2012/3/9 المؤتمر القادم في 2015/3/9
المغرب	تنظم النقابة مؤتمراتها الدورية كل أربع سنوات لتجديد هيكلها الوطنية، وكل سنتين من أجل تدارس قضايا مهنية وتنظيمية.	آخر مؤتمر انعقد في عام 2008، والمؤتمر القادم مقرر في بداية خريف 2013.
البحرين	تعقد انتخابات الجمعية كل سنتين	قبل 8 شهور (أي في العام 2012).

القسم الخامس: مؤشر رئيسي:
توفر بنية تحتية قادرة على دعم إعلام مستقل وتعددي

5 - 74: هل هناك بنية تحتية حديثة في بلدكم من ناحية أجهزة البث والإرسال، وخطوط الإنترنت؟

لا	نعم	
1		جيبوتي
	1	إيران
	1	العراق
	1	إقليم كردستان
	1	الكويت
	1	موريتانيا
	1	السودان
	1	تونس
	1	الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
	1	فلسطين
	1	المغرب
	1	البحرين
2	11	المجموع

5 - 75: هل تستطيع المؤسسات الإعلامية والصحفيين استخدام التقنيات المعلوماتية الحديثة لجمع الأخبار وتحليلها ونشرها؟

لا	نعم	
	1	جيبوتي
1		إيران
	1	العراق
	1	إقليم كردستان
	1	الكويت
	1	موريتانيا النقابة
1		موريتانيا
	1	السودان
	1	تونس
	1	الإمارات العربية المتحدة
1		اليمن
	1	فلسطين
		وضع المؤسسات المالية ، وصعوبة التراخيص لبعض الاجهزة التقنية

		1	المغرب
		1	البحرين
	3	11	المجموع

مؤشر 5 - 76: هل يحصل الصحفيون على تدريب متخصص في كيفية استخدام تقنيات الاتصال الحديثة في العمل الصحفي؟

	لا	نعم	
	1		جيبوتي
	1		إيران
دورات تطويرية وتأهيلية لتقنية المعلومات تقوم بها نقابة الصحفيين العراقيين وجهات ومنظمات أخرى		1	العراق
حسب المؤسسة الإعلامية أي المؤسسات تعمل تدريب لأعضائها.		1	إقليم كردستان
	1		الكويت
يحصل الصحفيون على تدريبات محدودة من قبل النقابة، الرابطة، أحيانا برعاية وزارة الاتصال....		1	موريتانيا
		1	السودان
نقابة الصحفيين / المركز الإفريقي لتدريب الصحفيين والاتصالين معهد الصحافة وعلوم الأخبار.		1	تونس
من قبل الجمعية		1	الإمارات العربية المتحدة
نفذت النقابة وعدد من المنظمات ذات العلاقة مثل المركز الإعلام الاقتصادي دورات في كيفية استخدام الحاسوب في العمل الصحفي واستخدام الإنترنت، والحماية الإلكترونية للعمل الصحفي وأجهزة الصحفيين، والإعلام الجديد.		1	اليمن
يتوفر في فلسطين عدد كبير من الدورات التدريبية المملة في جميع مجالات الإعلام، سواء ما ينظمه مركز تطوير الإعلام/ جامعة بيرزيت، أو معهد الإعلام العصري التابع لجامعة القدس تدريبا للصحفيين.		1	فلسطين
عن طريق برامج النقابة و هيئات مدنية تخصص للصحفيين دورات تدريبية حول تقنيات الاتصال الحديثة.		1	المغرب
لدي الرابطة في البحرين برنامج تدريب في الإعلام المجتمعي.		1	البحرين
	4	9	المجموع

مؤشر 5 - 77: هل تتوفر بنية تحتية تلبى احتياجات الصحافة المكتوبة من حيث الطباعة والتوزيع؟

	لا	نعم	الدولة
	1		جيبوتي
		1	إيران
		1	العراق
		1	إقليم كردستان
		1	الكويت
"بنية هشة تبعا للوضع الاقتصادي ونقص الاستثمار في القطاعات"، والرابطة: "المشكلة الأساسية هي أنه لا توجد في موريتانيا غير مطبعة واحدة متخصصة في سحب الصحف بأسعار مقبولة (المطبعة الحكومية)".	1		موريتانيا
		1	السودان
"خاصة من حيث التوزيع"	1		تونس
		1	الإمارات العربية المتحدة
لا تتوفر البنية التحتية في كل المؤسسات الصحافية المطبوعة، حيث نجد أن وضع المؤسسات الصحافية الرسمية متحسنا في هذا الجانب وكذا بعض الصحف الأهلية الممولة من مراكز نفوذ فيما بقية الصحف لا تساعدها قدرتها المالية على توفير هذه البنية، خصوصا وأن سوق التوزيع في اليمن متواضع. وكذا غياب التوزيع العادل للإعلانات".	1		اليمن
		1	فلسطين
		1	المغرب
		1	البحرين
	4	9	المجموع

5 - 78: هل يصل الإرسال السلمي والبصري العمومي إلى جميع المواطنين في الدولة وجميع المناطق فما فيها الأرياف؟

لا	نعم	الدولة
1		جيبوتي
	1	إيران
	1	العراق
	1	إقليم كردستان
	1	الكويت
1		موريتانيا
	1	السودان
	1	تونس
	1	الإمارات العربية المتحدة
	1	اليمن
	1	فلسطين
	1	المغرب
	1	البحرين
2	11	المجموع

5 - 79: هل هناك مؤسسات إعلامية مقراتها وعملها خارج العاصمة (في المحافظات أو الجهات) تتابع الشؤون المحلية؟

الدولة	نعم	لا	تقييم
جيبوتي		1	
إيران	1		يوجد احتياج لمزيد من المؤسسات من هذا النوع في الأقاليم والأرياف.
العراق	1		"التواجد الإعلامي في خارج العاصمة يكفي لمتابعة شؤون المحافظات"
إقليم كردستان	1		"يحتاج إلى تنظيم قانوني"
الكويت		1	
موريتانيا		1	"الإعلام العمومي خصوصاً الإذاعة وقليل من مكاتب الصحف والمواقع"
السودان	1		"توجد حاجة للمزيد خاصة الصحافة المكتوبة"
تونس	1		
الإمارات العربية المتحدة	1		"تواجد كاف ويغطي كل المناطق"
اليمن	1		"التواجد هذا غير كاف وبحاجة لمزيد من هذا النوع من الإعلام".
فلسطين	1		"هذا التواجد غير كافي .. يتركز الإعلام في رام الله وغزة وهناك ضرورة لتعزيزه في القدس (أسباب وطنية) وفي محافظات الخليل ونابلس وطولكرم وجنين"
المغرب	1		"تواجد ما زال ضعيفاً، ويؤثر سلباً على نسبة المقروئية إضافة إلى عامل الجودة"
البحرين	1		حجم البلد بحجم مدينة لذلك نعم هذا كاف.
المجموع	10	3	

مؤشر 5 - 80: هل تفرض الدولة قيوداً معينة على استخدام التقنيات الحديثة في جمع وتوزيع الأخبار هل تفرض الدولة قيوداً معينة

على استخدام التقنيات الحديثة في جمع وتوزيع الأخبار؟

المؤشر	نعم	لا
لا تفرض الدولة قيوداً معينة على استخدام التقنيات الحديثة في جمع وتوزيع الأخبار في عشرة دول تمثل 71.4% من العينة، وقال 28.6% من العينة أو ممثلون عن 4 دول أن الدولة تفرض قيوداً على استخدام التقنيات الحديثة، وهي: (جيبوتي، إيران، موريتانيا نقابة الصحفيين، البحرين)، وقد حددت هذه القيود بما يلي:	1	
• جيبوتي: "بعض المواقع الإلكترونية مراقبة".	1	
• إيران: "من الصعب الوصف، ولكن من خلال الفلترة والسيطرة على التقنيات، والرقابة على الفضاء الافتراضي".	1	
• اليمن: "تتحكم الدولة في خدمة الإنترنت في البلد وتحتكر هذه الخدمة وتستخدمها في بعض الأحيان من خلال قطعها أو إبطاء هذه الخدمة".	1	
البحرين: "فقط إلى حد إغلاق بعض المواقع".	1	
المجموع	4	10